

المؤتمر العلمي الدولي الثاني
لكلية اللغة العربية بالمنصورة
جامعة الأزهر
المصطلح في العربية
المنجزات والمشكلات

مُصْطَلِحُ الاسْتِدْلالِ بَيْنَ النُّحُوِيِّينَ وَالْمَنَاطِقَةِ

The Term of Inference between
Grammarians and Logic Philosophers

المستخلص

تَشْتَرِكُ الْعُلُومُ فِيمَا بَيْنَهَا إِنْسَانِيَّةٌ كَانَتْ أَمْ عِلْمِيَّةٌ؛ بِأَنَّهَا مِنْ نِتَاجِ الْإِنْسَانِ ؛ أْبَدَعَهَا لِحَاجَتِهِ إِلَيْهَا، وَتَشْتَرِكُ كُلُّ مِنَ الْمَجْمُوعَتَيْنِ بِأَرْضِيَّةٍ مَشْتَرَكَةٍ ، وَتَقَسَّمُ كُلُّ مَجْمُوعَةٍ إِلَى مَجَامِيَعٍ أُخْرَى تَشْتَرِكُ فِيمَا بَيْنَهَا فِي الْأَصُولِ أَوْ الْقَوَانِينِ ، فَمِنْ بَيْنِ مَا تَنْقَسِمُ إِلَيْهِ الْمَجْمُوعَةُ الْإِنْسَانِيَّةُ مَجْمُوعَةُ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ ، إِذْ تَرْتَبِطُ فِيمَا بَيْنَهَا بِرَوَابِطِ الْأَصُولِ وَالْقَوَانِينِ ، وَيَرْتَبِطُ النَّحْوُ بِالْفَلَسَفَةِ وَالْمَنْطِقِ ؛ فَيَتَمَثَّلُ هَذَا الْارْتِبَاطُ فِيمَا نَحْدُهُ مِنْ تَدَاخُلٍ بَيْنَ الْعِلْمَيْنِ مِنْ تَسَلُّلِ الْمَنْهَجِ الْفَلَسَفِيِّ وَالْمَنْطِقِيِّ إِلَى كُتُبِ النَّحْوِ لَا سِيَّمَا تِلْكَ الَّتِي كُتِبَتْ بَعْدَ (٦٠٠ هـ) ، كَمَا تَمَثَّلُ هَذَا التَّرَابُطُ وَالتَّدَاخُلُ بَيْنَ الْعِلْمَيْنِ فِي شِبُوعِ التَّشَابُهِ فِي الْمُصْطَلَحَاتِ .

وإِنِّطْلَاقًا مِنْ مَبْدَأِ التَّأَثُّرِ وَالتَّأَثِيرِ فَلَا عَيْبَ أَنْ تَتَأَثَّرَ لُغَةٌ بِلُغَةٍ أُخْرَى ، وَلَا عَيْبَ أَنْ يَفْتَنِسَ النَّحْوُ الْعَرَبِيُّ شَيْئًا مِنَ الْفَلَسَفَةِ أَوْ الْمَنْطِقِ ؛ فَإِنَّ تَلَاقُحَ الثَّقَافَاتِ أَمْرٌ ضَرُورِيٌّ ؛ لِنَجْدِ التَّأَثُّرِ الْمَنْطِقِيِّ يَمَسُّ أَسَسَ التَّفْكِيرِ النَّحْوِيِّ الَّتِي تُرَكِّزُ عَلَى الْجَانِبِ النَّظَرِيِّ لِلْمُورُوثِ النَّحْوِيِّ ، وَهَوَ مَا يُسَمَّى بِأَصُولِ النَّحْوِ ، الَّتِي تَبْحَثُ فِي الْأَدِلَّةِ النَّحْوِيَّةِ الْكُبْرَى وَكَيْفِيَّةِ الْاسْتِدْلَالِ بِهَا ؛ فَجَدَ الْآثَارَ الْمَنْطِقِيَّةَ فِي طَرَائِقِ الْاسْتِدْلَالِ النَّحْوِيَّةِ ، وَلَمْ يَتَوَقَّفْ ذَلِكَ عَلَى الْقِيَاسِ بَلْ اِمْتَدَّ إِلَى التَّمَثِيلِ وَالِاسْتِقْرَاءِ ، وَهِيَ طَرَائِقُ الْاسْتِدْلَالِ الْمَنْطِقِيَّةِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي تَرَدَّدَ صَدَاهَا فِي كُتُبِ النَّحْوِ .

الكلمات المفتاحية .

النَّحْوُ . الْمَنْطِقُ . التَّدَاخُلُ . الْاسْتِدْلَالُ . الْقِيَاسُ . التَّمَثِيلُ . الْاسْتِقْرَاءُ

Abstract

Sciences whether they are humanity or scientific share each other in that they are the production of man who creates them because he needs them. Both groups share a ground relates each group to other groups to share each other in origins and rules. That one which is divided into the humanity group is the scientific religious group which connects each other by origins and rules. Grammar connects to philosophy representing the overlap between the two sciences in infiltration of the philosophical approach into the grammar books particularly that one which is written after (600 H). This connection and overlap also represent

the similarity publicity in the terms between the two sciences

it is not flaw ‘Based on the principle of one influences the other when one language affects the other and it is not flaw when the Arabic grammar quotes something from philosophy or logic. The pollination is a necessary matter to find the logical effect touches the bases of the grammatical thinking which focus on the theoretical side of the grammatical inherited which is named the origin of grammar. The latter seeks in the major grammatical we find the ‘evidence and how it can be inferred by them. Thus logical traces in the grammatical inferential methods. That does not only depend on the measurement but extends to representation and induction which are the three logical inference methods that are known in the grammar books

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الزاكين المنتجبين .

أما بعد .

يُعدُّ الاستدلال وسيلة من وسائل التعميد التي يعتمد عليها ذهن في إثبات القواعد وبرهنة صدق تطبيقاتها ؛ ولهذا لا نجدُ علماء من العلوم الإنسانية منها أو العلمية الصرفة ، إلا وله طرائق المعتمدة في الاستدلال سواءً أكانت تلك الطرائق وليدة ذلك العلم أم مقتبسة من علوم أخرى تأثر بها لمجاورتها، أو نتيجة التلاقح بين العلوم ، فكان للنحو العربي طرائقه في الاستدلال ، ومن أبرز الطرائق المستعملة في إثبات القواعد هو السماع من القرآن ، ولغة العرب شعراً ونثراً ، ثم القياس والإجماع والاستحسان واستصحاب الحال ، وكان الاحتجاج العقلي في هذه الحقبة بعيداً عن النحو^(١) ولم يكن الخليل وسيبويه فيهما حاجة إلى الاستدلال العقلي ؛ لأنهما كانا بصدده وضع القواعد والأصول وهذه تحتاج إلى الجزم والتقدير أكثر مما تحتلُّ الفرض والتخمين والجدل " (١) ، ثم تطورت وسائل الاستدلال النحوي ؛ ليقبَس علم النحو من العلوم الأخرى المجاورة بعض وسائل الاستدلالية ، فكان علم أصول الفقه العلم الأقرب إلى علم النحو ليقبَس منه وسائله في القياس بما فيه من تقسيمات كقياس الشبه وقياس العلة ثم قياس الطرد ثم ليتطور التداخل بين النحو والعلوم الأخرى ليجد المنطق في القرن الرابع الهجري بأحكامه وأساليبه طريقة نحو علم النحو^(٢) ثم وجدت طرائق الاستدلال المنطقي طريقها إليه فيدخل النحو " المنطق، ولكن مرتباً له، والمنطق يدخل النحو، ولكن محققاً له"^(٣)

"فيمسُّ التأثير المنطقي أسس التفكير النحوي التي تركز على الجانب النظري للموروث النحوي وهو ما يُسمى بأصول النحو ، التي تبحث في الأدلة النحوية الكبرى وكيفية الاستدلال بها ؛ لنجد الآثار المنطقية في طرائق الاستدلال النحوية ، ولم يتوقف ذلك على القياس بل امتد إلى التمثيل والاستقراء ، وهي طرائق الاستدلال المنطقية الثلاثة التي تردد صداها في كتب النحو ، ويتداخل مصطلح الاستدلال مع مصطلحات أخرى؛ فيتداخل مع مصطلحي النظر والتعليل فكلاهما يطلب الدليل ويحاول الوصول إليه غير أن الفرق بينهما واضح على الرغم من اتحادهما في الغاية .

وأنا في بحثي هذا أحاول معرفة المشتركات في الاستدلال النحوي والمنطقي بطرائقه الثلاثة القياس والاستقراء والتمثيل ، مقسماً البحث إلى فصلين تسبقهما مقدمة وتلحقهما خاتمة تحدثت في المقدمة عن التداخل بين العلوم الإنسانية لا سيما بين علمي

النحو والمنطق ، أمّا الفصلُ الأول فقد خصصته للحديث عن تعريف الاستدلال وتداخله بمصطلحات أخرى ، وكان في ثلاثة مباحث خصصت المبحث الأول لتعريف الاستدلال لغةً واصطلاحاً وكان المبحث الثاني عن تداخل مصطلح الاستدلال مع مصطلحات أخرى . أمّا المبحث الثالث فخصصته لتعريف النحويين والمناطق للاستدلال . أمّا الفصل الثاني فخصصته لطرائق الاستدلال مقسماً آيهاً الى ثلاثة مباحث المبحث الأول للقياس والثاني للاستقراء والثالث للتمثيل ، ثم الخاتمة التي جاء فيها أبرز النتائج التي توصلت اليه في البحث .

الفصل الأول

تعريف الاستدلال وتداخله مع مصطلحات أخرى

المبحث الأول : تعريف الاستدلال لغةً واصطلاحاً

الاستدلال لغةً من دلّ يدلُّ ، ويدلُّه إذا سدده قال ابن منظور: " ودلّه على الشيء يدلُّه دلاً ودلالةً فاندلَّ: سدده إليه، ودلّته فاندلَّ؛ قال الشاعر:

مَا لَكَ، يَا أَحْمَقُ، لَا تَنْدَلُ؟ ... وَكَيْفَ يَنْدَلُ امْرُؤٌ عَثُولٌ؟ (٤)

قال أبو منصور: سمعتُ أعرابياً يقولُ لآخرٍ أما تندلُ على الطريق؟ والدليل: ما يستدلُّ به. والدليل: الدالُّ وقد دلّه على الطريق يدلُّه دلالةً ودلالةً ودلولةً، والفنح أعلى " (٥).

ويُعرف الاستدلال اصطلاحاً بأنه: " ما يلزم من فهم شيء فهم شيء آخر؛ أي ما يرشد إلى فهم شيء من شيء آخر " (٦) ؛ وهذا يعني أن لكل شيء دلالة يفهم منها ويبرهن بها عليه ف " الدلالة ما يمكن الاستدلال به، والاستدلال فعل المستدل ولو كان الاستدلال والدلالة سواءً لكان يجب أن لو صنع جميع المكلفين للاستدلال على حدث العالم أن لا يكون في العالم دلالة على ذلك. " (٧)

المبحث الثاني:- تعريف الاستدلال عند النحويين والمناطق

والاستدلال عند المناطق هو: " استنباط قضية من قضية أو من عدة قضايا أخرى أو هو حصول التصديق بحكم جديد مختلف عن الأحكام السابقة التي لزم عنها " (٨) والاستدلال الفلسفي " يكون بين قضيتين متناقضتين؛ لأن إحداهما إذا كانت صادقة، كانت الأخرى كاذبة ، ويضربون له مثلاً بقولهم " كمن أراد أن يقيم البرهان على وجود النار بالدخان الذي هو متولد عن النار وعن فعلها " (٩)

ويُعرف النحويون الاستدلال بأنه " ضربٌ من الأدلة والإتيان بالشواهد ، وهذا اللفظ عمومٌ يشمل الاستشهاد والبرهنة وإقامة العلامات والسمات " (١٠) فإذا كان الاستدلال النحوي ضرباً من الاستشهاد والبرهنة فهو قديم قدم نشوء الدراسات النحوية منذ أبي الأسود وغيره لكن ظهر مصطلحاً في كتاب الخصائص لابن جني الذي ألفه على غرار أصول الفقه فنقل مصطلحات أصول الفقه وطرائقهم من أصول الفقه ، وهم نقلوه من كتب الفلسفة والمنطق على أننا لا نعدم أوليات هذا المصطلح قبل سيبويه فقد استدل

النحويون قبل سيبويه بكلام العرب شعره ونثره وبالقرآن الكريم فما روي عن (علي
المديني ت ٢٣٤ هـ) أنه استدل على استنكار أبي عمرو رده قول الشاعر
إِنَّ الْحَوَادِثَ بِالْمَدِينَةِ قَدْ أَوْجَعَنِي وَقَرَعَنَ مَرَوْتِيهِ (١١)

فانتهره أبو عمرو ، فقال : وما لنا ولهذا الشعر الرخو : إن هذه الهاء لم توجد في شيء
من الكلام إلا أرخته : فقال له المديني : قاتلك الله ، ما أجهلك بكلام العرب . قال الله عز
وجل في كتابه ﴿ مَا أَغَى عَنِّي مَالِيهِ هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيهِ ﴾ (١٢) ... " (١٣) أمّا الاستدلال في كتاب
سيبويه فهو محض طلب الدليل ، وإن كان لا يخرج عن معنى الاستدلال من وجهة نظر
النحويين قال سيبويه : "ومثل ذلك: حلقة وحلق، وفلكة وفلك، فلو كانت كسرت على حلقة
كما كسروا ظلمة على ظلم لم يذكروه، فليس فعلٌ مما يُكسر عليه فعلة. ومثله فيما حدثنا
أبو الخطاب نشفة ونشف، وهو الحجر الذي يتدلك به. ومثل ذلك: الجامل والباقر، لم
يُكسر عليهما جملٌ ولا بقرة. والدليل عليه التذكير والتحقير ، وأن فاعلاً لا يُكسر عليه
شيء. فبهذا استدل على هذه الأشياء. وهذا النحو في كلامهم كثير. " (١٤)

ويبدو لي أن الاستدلال الفلسفي أو المنطقي تقابله المنزلة عند النحويين فالاستدلال
الفلسفي ، إنما يقوم على أساس وجود قضيتين يُستدلُّ بأحدهما على وجود الأخرى ،
وكذلك المنزلة عند النحويين فقد يُرادُّ بها الاستدلال على وجود القضية وصدقها قال
سيبويه : " إذا أردت برأيت رؤية العين لم يجز رأيتني ؛ لأنها حينئذ بمنزلة ضربت.
وإذا أردت التي بمنزلة علمت صارت بمنزلة إن وأخواتها" (١٥) وإن كان الاستدلال
الفلسفي يقوم على وجود الشيء لا على علته جاء في معيار المنطق : " والاستدلال
بالنتيجة على المنتج يدل على وجوده " (١٦) وهذا خلاف المنزلة التي تقوم على أساس
معرفة علة المعلول بإنزاله منزلة الآخر وهو ما لزمه القياس عند الأصوليين فقد كانوا
يسمون الاستدلال قياساً لوجود التعليل فيه (١٧)

ويذكر الفلاسفة الاستدلال غير النافع أو غير المجدي هو : اطلاق الحكم على الكلي من
خلال استقراء جزئيات الجزئي ، ويضربون لذلك مثلاً هو اطلاق الحكم على الفاعل أن
له جسداً من خلال استقراء جزئيات الفاعلين من بناءً وخباطٍ واسكافي وأن هؤلاء
الفاعلين لهم جسد فكل فاعل له جسد ، (١٨) فهذا الاستدلال عند المناطقة غير نافع أو غير
مجدي؛ لكنهم لم يصرحوا بعدم صحته ، فليس كل فاعل له جسد ولعلي أجد صدق ذلك
عند النحويين فلا يُنزل الشيء بمنزلة شيء آخر في كل أحكامه قال الصبان " لا يلزم من
كون شيء بمنزلة شيء أن يعطى سائر أحكامه" (١٩) ، " ومن أمثلة عدم اشتراط المطابقة
ما نقله ابن السراج عن سيبويه في منع الابتداء ب (أن) في الجملة على الرغم من كونها
مشابهة لـ(إن) في المنزلة " (٢٠)

ويسمى المناطقة الاستدلال ومباحثه بالحجة وهي عندهم : " عبارة عما يتألف من قضايا
يتجه بها الى المطلوب يستحصل بها ، وإنما سُميت حجة ؛ لأنه يُحتجُّ بها على الخصم
لإثبات المطلوب، وتسمى دليلاً ؛ لأنها تدل على المطلوب بتبهيئتها وتأليفها؛ لأجل الدلالة
يُسمى استدلالاً" (٢١) ولا نعدُّ تسمية الدليل أو الاستدلال حجة عند النحويين يقول
الدماميني : " قد أكثر المصنف -رحمه الله تعالى- من الاستدلال بالأحاديث النبوية على
إثبات الأحكام النحوية ، وشنع عليه أبو حيّان، وقال: إن ذلك لا يتم له لتطرق احتمال
الرواية بالمعنى إلى ما يستدل به من تلك الأحاديث، فلا يوثق بأن ذلك المُحتجُّ به لفظه -

عليه الصلاة والسلام- حتى تقوم به الحجة" (٢٢). حتى أنهم ألفوا كتباً حملت اسم الحجة ويقصدون به الدليل كالحجة في القراءات السبع لابن خالويه (ت ٣٧٠هـ) ، والحجة في علل القراءات السبع لأبي علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ) ، ويرى المناطقة " أن القضايا ليست كلها يجب أن تطلب بحجة وألاً لما انتهينا الى العلم بقضية أبدأ " (٢٣) وهم يعنون بذلك الابتعاد عن الدور الذي قد يتطلبه طلب الدليل ، أو الحجة ؛ لأن ذلك يعد باطلاً جاء في كتاب المقرر موضحاً قول المناطقة الأنف الذكر " لأنه بناءً على ذلك فإن كل قضية نضع اليد عليها فهي تعتمد على قضية غيرها ، فنقل الكلام الى الثانية ، فأما أن تعتمد على نفس القضية الأولى ، وهو باطل ؛ لأنه دور ، وأما أن تعتمد على قضية أخرى ... وهكذا ، وهو باطل أيضاً ، لأنه يستلزم التسلسل " (٢٤) كما يحاول النحويون الابتعاد عن الدور كما يفعل الفلاسفة والمناطقة جاء في كتاب الاقتراح : "وذلك أن تؤدي الصنعة إلى حكم ما مثله أن يقتضي التغيير فإن أنت غيرت صرت إلى مراجعة مثل ما منه هربت فحينئذ يجب أن تُقيم على أول رتبة؛ وذلك كأن تبني من (قويت) مثل (رسالة) فإنك تقول: قواء ثم تكسرهما على (رسالة) ثم تبدل من الهمز الواو، لتطرفها بعد ألف ساكنة فتقول (قواو) فتجمع بين واوين مكتنفي ألف التكسير ولا حاجز بين الأخير والطرف ، فإن أنت فررت من ذلك وقلت أ همز كما همزت في (أوائل) لزمك أن تقول: (قواء) كما كان أولاً وتصير هكذا تبدل من الهمزة واواً ثم من الواو همزة إلى ما لا نهاية له ؛ فإذا أدت الصنعة إلى نحو هذا وجبت الإقامة على أول رتبة ولا يعدل عنها." (٢٥)

وقد لا يحتاج الاستدلال الى دليل فيكون استدلالاً بديهياً ويسميه المناطقة بالاستدلال المباشر ؛ " لأن انتقال الذهن الى المطلوب ، أعني كذب القضية أو صدقها ، إنما يحصل من قضية واحدة معلومة فقط ، بلا واسطة قضية أخرى " (٢٦) ، وأرى أن ما يذكره المناطقة هنا بعدم الحاجة الى الدليل ، أو الاستدلال المباشر ، أو الاستدلال البديهي المنطقي ، يقابله المسلمات في النحو العربي، كرفع الفاعل ، ونصب المفعول به ، ورفع المبتدأ والخبر ، ورفع اسم كان ونصب خبرها أو، نصب اسم إن ، ورفع خبرها فكل ذلك معلوم من كلام العرب ولا يحتاج الى دليل لأقامته وإنما هو معلوم ومعروف للمتكلمين والدارسين ، وجاء في كتاب (تداخل الأصول اللغوية وأثره في بناء المعجم) " قال التادلي: (بل هو خماسي؛ إذا نظرت إلى أصول البنية ؛ كما تقول في زكي: رباعي؛ وهو ثلاثي في الرسم؛ والجوهري قال: وأظن اللام زائدة ولم يجزم) فقول التادلي: (بل هو خماسي ...) لا داعي له في نقد الأصول البنية، وهو من المسلمات؛ التي لا تخفى على المبتدئين في علوم اللغة." (٢٧)

المبحث الثالث : تداخل مصطلح الاستدلال مع مصطلحات أخرى

وقد يختلط مصطلح الاستدلال بمصطلحات أخرى تدل على التحري والنظر وبرهنة صدق القضايا ، فيحاول العلماء تحديد الفارق بينها وبين الاستدلال ، ومن تلك المصطلحات مصطلح الاحتجاج ف" الفرق بين الاستدلال والاحتجاج : أن الاستدلال طلب الشيء من جهة غيره، والاحتجاج هي الاستقامة في النظر على ما ذكرنا سواء كان من جهة ما يطلب معرفته، أو من جهة غيره . " (٢٨) ، كما قد يختلط مصطلح

الاستدلال بِمَفْهُومِ النَّظَرِ والفرق بينهما : " أن الاستدلال طلب معرفة الشيء من جهة غيره، والنظر طلب معرفته من جهته ، ومن جهة غيره، ولهذا كان النَّظَرُ فِي معرفة القادر قادراً من جهة فعله استدلالاً " (٢٩) وإن كنا لا نعدم استعمال الاستدلال والنظر العقلي لغاية واحدة وهو البرهنة على حقيقة الشيء وصدقه (٣٠) ومنهم من لا يفرق بين الاستدلال والتعليل فيحاول السبب أن يفصل بينهما بقوله : " التعليل: تبين عليه الشيء الذي يطلب إثباته أو نفيه؛ لينتقل الذهن من العلم بها إلى العلم بالمعلوم، ويقال له: الاستدلال. وقيل: الاستدلال: هو الانتقال من الأثر إلى المؤثر، والتعليل: انتقال الذهن من المؤثر إلى الأثر، وقيل: الاستدلال: تقرير بثبوت الأثر لإثبات المؤثر، والتعليل: تقرير بثبوت المؤثر لإثبات الأثر. " (٣١)

الفصل الثاني :

طرائق الاستدلال عند النحويين والمناطقية .

وتنقسم طرائق الاستدلال عند المتكلمين الى ثلاثة أنواع :-

" ١-القياس ٢- الاستقراء ٣- التمثيل (٣٢)

والاستدلال عادة أن يستدل " بالكلي على الجزئي أو بالجزئي على الكلي أو بأحد الجزئين على الآخر والأول هو القياس والثاني هو الاستقراء والثالث هو التمثيل" (٣٣) ولعلنا لا نعدم طرائق الاستدلال هذه عند النحويين فعندهم القياس والتمثيل والاستقراء ، وطرائق استدلال أخرى كثيرة الى جانب هذه الطرائق كالسماع، والاجماع ، والاستحسان ، واستصحاب الحال وغيرها الكثير

المبحث الأول : القياس

القياس في اللغة من قسث الشيء بالشيء: قدرته على مثاله. ويقال بينهما قيس ربح وقياس ربح، أي قدر ربح " (٣٤) وفي الاصطلاح " قول مؤلف من قضايا إذا سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر، كقولنا: العالم متغير، وكل متغير حادث؛ فإنه قول مركب من قضيتين إذا سلمنا لزم عنهما لذاتهما: العالم حادث " (٣٥)

والقياس عند الفلاسفة والمتكلمين هو استعمال " الذهن القواعد العامة المسلم بصحتها في الانتقال الى مطلوبه . وهو العمدة في الطرق " (٣٦) ويعرفونه بقولهم : " قول مؤلف من قضايا إذا وضعت لزم عنها بذاتها ، لا بالعرض قول آخر غير اضطراراً " (٣٧) وأقرب تعريف نحوي للقياس الى تعريف المناطقة هذا قول ابن الانباري في القياس " حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه " (٣٨) ، ولو حاولنا التقريب بين التعريفين سنجد أنه يلزم اضطراراً من حمل غير المنقول على منقول قول آخر ، ويقصد المناطقة بالأقوال القضايا التي يشير إليها المناطقة التي يمكن وصفها بالصدق والكذب ، ويعترض بعض المناطقة كالسيد رائد الحيدري على تعريف القياس في قولهم قول مؤلف من قضايا أو أقوال قال السيد رائد الحيدري : " والحال أنه ليس كذلك ؛ فإن القياس لا يتألف إلا من مقدمتين " (٣٩) وهناك اعتراض آخر، فليس كل القضايا تحتمل الصدق والكذب ؛ فهناك من القضايا ما لا تحتمل الا الصدق فلو حللنا بعض القضايا لوجدنا بعضها لا يحتمل الكذب نحو قولنا : (الأرملة امرأة مات زوجها) فهذه القضية لا تحتمل الا الصدق وكقولنا : (الأعزب رجل غير متزوج) ومثل هذه من القضايا لا تحتمل الكذب ؛ فيطلق

عليها المنطقة قضيةً يقينيةً الصدق لكن مع هذا كله نجدُ بعضَ المناطقِ لا يطلقونَ تسميةَ القضيةِ إلا على تلكِ القضايا التي تحتملُ الصدقَ والكذبَ^(٤٠) ، ولو عدنا إلى قولِ سيدِ رائدِ الحيدري في اعتراضه على قولِ المنطقةِ بأنَّ القياسَ لا يتكونُ من قضيةٍ بل من قضيتين، فهو أقربُ إلى روحِ قولِ النحويين في القياسِ في حملِ غيرِ المنقولِ على منقولٍ، فهما مقدمتان تفتضي الثانية حملها على الأولى ، ويقرُّ المنطقةُ أنَّ القضايا تحتملُ الصدقَ والكذبَ، أمَّا النحويونَ فلا يَضَعُونَ ذلكَ في الحُسبانِ، وإنَّما ينبغي في المحمولِ عليه أن يوثقَ بفصاحتهِ، وأن يكونَ من عصرِ الاستشهادِ ولا اعتبارَ لصدقه وكذبه وإنَّما مدارُ الأمرِ يتعلَّقُ بالفصاحةِ ، وأن " لا يكونَ شاذاً خارجاً عن سننِ القياسِ " .^(٤١)

ويشترطُ المنطقةُ التلازمَ في الاستدلالِ عامةً ، ولا يخرجُ القياسُ عن هذا الشرطِ ، ويقصدونَ بالتلازمِ أنه " تكوين أو تأليف بين مجموعةٍ من القضايا للوصول إلى نتيجةٍ معينةٍ " ^(٤٢) . ويرونَ استقامةَ الاستدلالِ مهما كانَ نوعه واستعماله ؛ إن لم يكنْ يوجدُ استدلالٌ بينَ مقدماتِ النتائجِ ، ففي جملةٍ (حلُّ فصلِ الخريفِ إذن سيزورني صديقي) لا تلازمَ فيها بينَ المقدمةِ والنتيجةِ ، فلا علاقةٌ لحلولِ الخريفِ مع زيارةِ الصديقِ ، ويبدو أنَّ المنطقةَ أوفقوا التلازمَ بينَ القضيتين ، المقدمةِ والنتيجةِ على ما يسميه أرسطو بالحدِّ الأوسطِ ، ويمثلُ له بقوله : (كلُّ سائلٍ يتبخرُ ، والماءُ سائلٌ ، إذن الماءُ يتبخرُ) ، فوجودُ الحدِّ الأوسطِ جعلَ الاستدلالَ في هذه الجملةِ يسيرُ من الكليِّ إلى الجزئيِّ ؛ ولولا وجودُ الحدِّ الأوسطِ لنتفي التلازمَ بينَ المقدمةِ والنتيجةِ ، فلو عدنا إلى الجملةِ الأولى (حلُّ فصلِ الخريفِ إذن سيزورني صديقي) سنرى على وفقِ رؤيةِ المنطقةِ افتقارَ الجملةِ إلى الحدِّ الأوسطِ الذي قالَ به أرسطو ، ولو نظرنا إلى الجملةِ من زاويةِ النحويينَ سنجدُ للجملةِ تأويلاً يخرجها من زاويةِ الخطأِ الاستدلاليِّ المنطقيِّ ، ويُمكنُ أن نرى أنَّ الجملةَ ليس بالضرورةِ أن تكونَ خاطئةً ، وأنَّ هناكَ تعلقاً بينَ المقدمةِ والنتيجةِ ، فإذا علمنا أنَّ إستراحةِ الصديقِ من عمله تكونُ عادةً في فصلِ الخريفِ ، وأنَّ معتادٌ في كلِّ إستراحةٍ له على زيارتي ؛ سنجدُ حينها أنَّ زيارةِ الصديقِ متعلقةٌ بحلولِ الخريفِ ، فلا تخلو أذاً الجملةُ من الحدِّ الأوسطِ وهذا الحدُّ يمكنُ معرفتهُ فيما يُسميه النحويونَ بالسياقِ الخارجي للنصِّ ، وهي الظروفُ الخارجيةُ المحيطةُ بالنصِّ ، وقد لا يبتعدُ النحويونَ عن ما يُسميه المنطقةُ (بالتلازمِ الموضوعي) الذي يعني " أنه متى ما وجدَ تلازمٌ بينَ قضيةٍ أو مجموعةٍ من القضايا وقضيةٍ أخرى ، فبالإمكانِ أن تنشأَ معرفتنا بتلكِ القضيةِ من معرفتنا بالقضايا التي تستلزمُها " ^(٤٣) . ففي قولنا : (الجرُّ من خصائصِ الأسماءِ فكلُّ مجرورٍ اسمٌ) ، فقد استلزمَ من القضيةِ الأولى صدقَ القضيةِ الثانيةِ وصدقَ التلازمِ الموضوعيِّ بينَ القضيتين ، ويبدو أنَّ القولَ بالتلازمِ الموضوعيِّ عندَ المنطقةِ يُقابلُهُ التَّعاندُ الموضوعي عندهم الذي يقصدونَ به أنَّ نفيَ الشيءِ يستلزمُ إثباتَ نقيضه قالَ الغزاليُّ (ت ٥٠٥ هـ) وهو يتحدثُ عن مبدأ التَّعاندِ عندَ المنطقةِ : " العالمُ إمَّا قديمٌ وإمَّا حادثٌ ، فهذه مقدمةٌ وهما قضيتان ، يُحذفُ إمَّا الأولى قولنا العالمُ قديمٌ أو الثانيةُ ، قولنا العالمُ حادثٌ ، فتسليمُ إحدى القضيتين أو نقيضها يلزمُ منه لا محالةً نتيجةٌ وينتجُ فيه أربعُ تسليماتٍ : فإنَّ نقولُ ومعلومٌ أنَّه حادثٌ فيلزمُ منه نقيضُ المقدمةِ الأخرى ، وهو أنَّه ليسَ بقديمٍ ، أو نقولُ ومعلومٌ أنَّه ليسَ بحادثٍ ؛ فيلزمُ منه عينُ المقدمةِ الأخرى ، أو نقولُ ومعلومٌ أنَّه قديمٌ ؛ فيلزمُ منه نقيضُ الأخرى ، وهو أنَّه ليسَ بحادثٍ . أو نقولُ ومعلومٌ أنَّه

ليس بقديم فيلزم منه عين الأخرى " (٤٤) ، ولعلّ التّعاند يمكن أن نجدّه في النّحو، فيمكن أن نجعل منه قولنا : (الجرُّ من خصائص الأسماء ، والأفعال ليست أسماءً فالأفعال لا تُجرُّ)، فالتناقض والتّعاند بين قضيتين متناقضتين حُمِلَ فيهما حُكْمُ المتناقض على نقيضه ، فالجرُّ هو من خصائص الأسماء، فالأفعال لا تُجرُّ، فالفعل نقيض الاسم ، وقد يُسمى المنطقة مبدأ التّعاند (الشرطي المنفصل)، وهو ما يطلق عليه النحويون بـ (السبر والتقسيم). قال الغزالي " نمط التّعاند : وهو على ضدِّ نمط التّلازم ، والمتكلمون يُسمونه السبر والتقسيم ، والمنطقيون يُسمونه الشرطي المنفصل، ونحن سميناه التّعاند، ومثاله العالم إمّا قديم وإمّا حادثٌ " (٤٥).

ويذكر النحويون (السبر والتقسيم) في المسلك الرابع من مسالك العلة، ويُعرفه السيوطي بقوله : " بأن يذكر الوجوه المحتملة، ثم يسبرها، أي يختبر ما يصلح وينفي ما عداه بطريقه " (٤٦)، ويثبت ابن الأنباري الاستدلال بالسبر والتقسيم مقسماً أيّاه إلى قسمين : قال : " الاستدلال بالتقسيم ضربان

أحدهما : أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلّق الحكمُ بها فيبطلها جميعاً فيبطل بذلك قوله ؛ وذلك مثل أن يقول : لو جاز دخول اللام في خبر (لكن) بطل أن يكون لام التأكيد أو لام القسم ...

والثاني : أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلّق الحكمُ بها ، فيبطلها إلا الذي يتعلّق الحكمُ به من جهة فيصحُّ قوله : لا يخلو نصبُ المُستثنى في الواجب نحو : (قامَ القومُ إلا زيداً) ... " (٤٧) فيبطل الاحتمال جميعها ويثبت النصب بالفعل المتقدم عليه .

واستدل العكبري بـ (السبر والتقسيم) على إسمية (كيف) قال : " إن دليل السبر والتقسيم أوجب كونها اسماً؛ وذلك أن يقال: لا تخلو (كيف) من أن تكون اسماً أو فعلاً أو حرفاً، فكونها حرفاً باطلاً؛ لأنها تفيّد مع الاسم الواحد فائدة تامة كقولك: (كيف زيد)، والحرف لا تتعقّد به الاسم جملة مفيدة، فأما (يا) في النداء ففيها كلامٌ يُذكر في موضعه، وكونها فعلاً باطلاً أيضاً لوجهين:

أحدهما: أنها لا تدلّ على حدثٍ وزمان ولا على الزمان وحده.

والثاني: أن الفعل يليها بلا فصل كقولك: كيف صنعت، ولا يكون ذلك في الأفعال إلا أن يكون في الفعل الأول ضميرٌ كقولك: أقبل يسرع: أي أقبل زيدٌ أو رجلٌ، وإذا بطل القسمان ثبت كونها اسماً؛ لأن الأسماء هي الأصول، وإذا بطلت الفروع حكّم بالأصل، والله أعلم بالصواب. " (٤٨)

ومن قواعد الاستدلال المنطقية التي نجدُ صداها عند النحويين هي (القضية السالبة لا تستلزم وجود الموضوع) (٤٩)، وقد استند على هذه القاعدة ابن هشام عند حديثه عن قوله تعالى : ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشّٰفِعِينَ ﴾ (٥٠) أي " إن الشفاعة للكافرين غير موجودة

أصلاً يوم القيامة ، فالله سبحانه وتعالى لا يأذن لأحدٍ يوم القيامة أن يشفع لهم ؛ لأنه لا يأذن بما ليس ينفع ؛ لأنه عبثٌ وهو مُتعالٍ عن العبث ، ولا شفاعة إلا بإذنه ، وإذا صدق أنه لا شفاعة صدق أنه لا تنفعهم ؛ وذلك لأن القضية السالبة لا تلتزم وجود الموضوع ، كما تصدق مع وجود الموضوع تصدق مع عدمه فإذا قيل : (جاءني قاضي مكة ولا ابن الخليفة) صدقت القضية ، وإن لم يكن في مكة قاضٍ ولا ابن خليفة " (٥١)، وهذه القاعدة الاستدلالية المنطقية التي اعتمدها ابن هشام استدلالاً بها المنطقة على أن عدم وجود الشيء يُستحال فيه أن تُبنى عليه تصوراتٌ خارجية، فلا يمكن البناء على شيء ثبت

عدمه حتى لو تصور وجوده عقلاً؛ فالعقل لا يمنع وجود الشفاعة، لكن حقيقة وجودها خارجاً معدومة، فلا يمكن بناء التصورات على شيء غير موجود " والمناطقة يفرقون بين القضية الموجبة والقضية السالبة ... فالموجبة إنما اقتضت ... وجود الموضوع؛ لأن ثبوت شيء لشيء فرع وجود المثبت له ضرورة أن ما لا وجود له أصلاً لا يثبت له شيء أصلاً" (٥٢).

والاستدلال بالسلب أمر واقع وثابت عند المناطقة فهم يناقشونه تحت أفسام القضية بعنوان " القسمة الثانية للقضية باعتبار نسبة محمولها إلى موضوعها بنفي أو إثبات " (٥٣) وعندهم " السلب الحلمي فهو مثل قولنا الإنسان ليس بحيوان، وأما الإيجاب المتصل فهو مثل قولنا: إن كان العالم حادثاً فله محدث، والسلب ما يسلب هذا اللزوم" (٥٤) ويوضح العزالي مبدأ السلب في اللغة العربية في كتابه معيار العلم قائلاً: وكانت المطابقة بين اللفظ والمعنى في اللغة تقتضي ثلاثة ألفاظ في كل قضية: واحد للموضوع وواحد للمحمول، وواحد لربط المحمول بالموضوع كما في الفارسية، لكن في اللغة العربية اقتصر كثيراً على لفظين فقيل غير زيد بصير، والأصل أن يقال زيد هو بصير بزيادة حرف الرابطة، فإذا قدم حرف الرابطة على غيره فقيل زيد هو غير بصير، صار زيد من جانب موضوعاً وغير بصير من جانب آخر محمولاً، ولفظ هو متخلل بينهما رابطاً لأحدهما بالآخر فيكون إيجاباً؛ فإن أردت السلب قلت زيد ليس هو بين السلب والمحمول، وكذلك تقول زيد ليس هو غير بصير فتكون الرابطة قبل أجزاء المحمول متصلة به، فهذا وجه التنبيه على هذه الدقيقة" (٥٥).

وعلى هذا فإن مبدأ السلب في اللغة العربية قائم على أساس النفي ففي جملة (ليس حيوان لا إنسان) التي يتمثل بها المناطقة للقضية الموجبة الجزئية (٥٦) فإنما هي قائمة على أساس النفي، وكذلك جملة (بعض المعدن غير ذهب) التي يتمثل بها المناطقة للقضية السالبة الجزئية (٥٧)؛ ولهذا فإن سلب الشيء إنما هو استدلال بثبوت ضده ومنه قول الله تبارك وتعالى: ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾ (٥٨) وهي قائمة كذلك على النفي.

وأعتمد كذلك ابن جني ما اعتمده المناطقة في إثبات حكم الشيء بضمه أو اثبات الشيء بنفي ضده، وإثبات الشيء بضمه على منطوقية استدلالية" فأبطال النقيض الذي يتضمن قياس الخلف وأما بالعكس المستوي أو عكس النقيض فإن ثبوت أحد المتناقضين يستلزم نفي الآخر إذا روعي التناقض من كل وجه فهم يستدلون بصحة القضية على بطلان نقيضها وعلى ثبوت عكسها المستوي وعكس نقيضها" (٥٩)؛ وإن كان ابن جني قد اثبت الشيء بثبوت ضده لا بنفيه أو بطلانه في إثبات مسألة لغوية قال ابن جني تحت باب (سبب الحكم قد يكون سبباً لضده) (٦٠): " هذا سبب ظاهرة التدافع وهو مع استغرابه صحيح واقع؛ وذلك نحو قولهم: القود والحوكة، والخونة وروع وحول، وعور وعور، لوز وشول؛ قال:

شَاوٍ مِثْلُ شَوْلٍ شُلُوشٌ شَوْلٌ (٦١)

وتلخيص هذه الجملة أن كل واحد من هذه الأمثلة قد جاء مجيئاً مثله مقتضٍ للإغلال، وهو مع ذلك صحيح؛ وذلك أنه قد تحركت عينه، وهي معتلة وقبلها فتحة، وهذا يوجب قلبها ألفاً، كباب، ودار، وعاب، وناب، ويوم راح، وكبش صاف، إلا أن سبب صحته طريف؛ وذلك أنهم شبّهوا حركة العين التابعة لها بحرف اللين التابع لها فكان فعلاً فعالاً كأن فعلاً فعيل. فكما يصح نحو جواب، وهيام، وطويل، وحويل، فعلى نحو من ذلك

صَحَّ بَابُ الْقَوْدِ وَالْحَوَكَةِ وَالْغَيْبِ وَالرَّوْعِ وَالْحَوْلِ وَالشَّوْلِ، مِنْ حَيْثُ شُبِّهَتْ فَتَحَةُ الْعَيْنِ بِالْأَلْفِ مِنْ بَعْدِهَا وَكُسِرَتْهَا بِالْيَاءِ مِنْ بَعْدِهَا.

ألا ترى إلى حركة العين التي هي سبب الإغلال كيف صارت على وجه آخر سبباً للتصحيح وهذا وجه غريب المأخذ، وينبغي أن يُضَافَ هذا إلى احتجاجهم فيه بأنه خرج على أصله مُنبهَةً على ما غُيِّرَ مِنْ أَصْلِ بَابِهِ؛ وبذلك على أن فتحة العين قد أُجْرُوها في بعض الأحوال مَجْرَى حَرْفِ اللَّيْنِ قَوْلُ مُرَّةَ بْنِ مَحْكَانَ:

فِي لَيْلَةٍ مِنْ جَمَادَى ذَاتِ أُنْدِيَةِ ... لَا يُبْصِرُ الْكَلْبُ مِنْ ظُلْمَائِهَا الطُّنْبَا (٦٢)

فتكسبرهم ندى على أندية يشهد بأنهم أُجْرُوا نَدَى -وهو فعل- مجرى فعالٍ فصار لذلك ندى وأندية كغداءٍ وأغدية.. "(٦٣) وقال السيوطي ملخصاً ما قال ابن جني في تصحيح الواو الواقعة عيناً لكلمة القود والحوكة ونظائرهما: "وقال في موضع آخر: «باب في أن سبب الحكم قد يكون سبباً لصدده على وجه» هذا بابٌ ظاهر التدافع، وهو مع استقراره صحيحٌ واقعٌ؛ وذلك كقولهم: القود والحوكة، فإن القاعدة في مثله الإغلال بقلب الواو ألفاً، لتحريكها وانفتاح ما قبلها؛ لكنهم شبهوا حركة العين التابعة لها بحرف اللين التابع لها، فكان فعلاً فعالاً، فكما صحَّ جوابٌ وهيامٌ صحَّ بابُ القود، والغيب ونحوه، فأنت ترى حركة العين التي هي سبب الإغلال، صارت على وجه آخر سبباً للتصحيح، وهذا مذهبٌ غريبٌ" (٦٤)، "وعلى هذا صارت علّة الإغلال علّةً للتصحيح على وجه من التأويل. هذا التأويل إلى جنب من علّة الخروج على الأصل" (٦٥)، وعلى هذا فالمناطقة يختلفون عن النحويين في الحكم على التقيض فاثبات المسألة إبطالاً لغيرها والحكم بصددها "فإنها إذا صحت بطلت نقيضها وصحَّ عكسها وعكس نقيضها فإذا قيل للإنسان حيوانٌ فنقيضه باطلٌ، وهو أنه ليس شيءٌ من الإنسان حيوانٌ وصحَّ عكسه وهو أن بعض الحيوان إنسانٌ وعكس نقيضه وهو أنما ليس بحيوانٍ فليس بإنسانٍ فإن التناقض اختلاف القضييتين بالسلب والإيجاب على وجه يلزم من صدق أحدهما كذب الأخرى وأن العكس جعل الموضوع محمولاً والمحمول موضوعاً مع بقاء الصدق وعكس التقيض والسالبة هو أن يجعل الموضوع محمولاً مع جعل الإيجاب سلباً." (٦٦)، وهي عند النحويين الحكم بصدق المسألة اثبات لنقيضها.

وإطلاق الحكم على مسألة معينة بحملها على نقيضه مشهورٌ عند النحويين ومن أمثلتهم حمل النفي بـ (لا) على نقيضها (إن) قال ابن الحشّاب (ت ٥٦٧ هـ) في حمل (لا) على (إن) وما يلحقها من أمثلة الحمل على النقيض: "وقد قلنا إن حملها على (إن) حمل نقيض على نقيضه؛ وهو كحمل النّظير على نظيره، فـ "إن" للإيجاب و (لا) للنفي، فهما - كما ترى - نقيضان، فشبهت بها فأعملت عملها من نصب الأول ورفع خبره وهو الثاني.

ونظير هذا الحمل على النقيض إعرابهم (أيّاً) وهي متضمنة معنى الحرف؛ وهو همزة الاستفهام مثلاً في قولهم: أيهم في الدار؟ والاسم إذا تضمن معنى الحرف استحق البناء لتعدي حكم الحرف إليه، إلا أنهم أعرّبوا "أيّاً" من بين أسماء الاستفهام؛ لأن لها نقيضاً ونظيراً معربين، فالنقيض "كل" والنظير (بعض)، وكذا حمل بعضهم بناء "كم" الخبرية على أنه حمل لها على "رب"، إذا كانت كم للتكثير و(رب) للتقليل." (٦٧)؛ فحملت أحكام هذه المسائل على نقيضها في الحكم جزياً على القاعدة الحمل النقيض التي تبناها النحويون.

وَيَسْتَدِلُّ الْمَنَاطِقَةَ فِيمَا يَسْمَى بِالذَّوْرِ وَالتَّسْلِسِلِ، وَالذَّوْرُ فِي اللُّغَةِ : " : دَارَ الشَّيْءِ يَدُورُ دَوْرًا وَدَوْرَانًا ... ، وَيَكُونُ دَوْرًا وَاحِدًا مِنْ دَوْرِ الْعِمَامَةِ وَدَوْرِ الْخَيْلِ وَغَيْرِهِ عَامًّا فِي الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا... وَدَوِيرُ الشَّيْءِ جَعَلَهُ مَدَوْرًا " (٦٨)، وَيُعْرَفُ الدَّوْرُ اصْطِلَاحًا بِأَنَّهُ : " تَوَقَّفَ الشَّيْءُ عَلَى مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ " (٦٩)، وَيُعْرَفُ الْمَنَاطِقَةُ بِقَوْلِهِمْ : " عِلَاقَةٌ بَيْنَ حَدَّيْنِ يُمَكِّنُ تَعْرِيفَ كُلِّ مِنْهُمَا بِالْآخِرِ ، أَوْ عِلَاقَةٌ بَيْنَ قَضِيَّتَيْنِ يُمَكِّنُ اسْتِنْسَاخَ كُلِّ مِنْهُمَا مِنَ الْآخَرَى ، أَوْ عِلَاقَةٌ بَيْنَ شَرْطَيْنِ يَتَوَقَّفُ ثُبُوتُ أَحَدِهِمَا عَلَى ثُبُوتِ الْآخَرِ " (٧٠)، أَمَّا عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ فَلَا نَجْدُ لَهُ تَعْرِيفًا صَرِيحًا لِلدَّوْرِ بَلْ لَا نَجْدُ لَهُ عَلَى أَثَرٍ عِنْدَ الرَّعِيلِ الْأَوَّلِ بَدَأً بِسَبَبِيَّوِيهِ وَانْتِهَاءً بِأَبِي عَلِيِّ الْفَارِسِيِّ لِيُظْهَرَ عِنْدَ تَلْمِيذِهِ ابْنِ جَنِيٍّ فِي كِتَابِهِ الْخَصَائِصِ فَذَكَرَهُ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ : " دَوْرُ الْإِعْتِلَالِ " (٧١)، وَالثَّانِي فِي "بَابِ فِي الدَّوْرِ وَالْوَقُوفِ مِنْهُ عَلَى أَوَّلِ رُتْبَةٍ" (٧٢)، وَضَرَبَ ابْنُ جَنِيٍّ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ أَمْتَلَةَ لِدَوْرِ الْإِعْتِلَالِ فِي كَوْنِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَصِيرُ عِلَّةً لِآخَرِ ، مِنْهَا مَا نَقَلَهُ مِنْ كِتَابِ سَبَبِيَّوِيهِ مِنْ جَوَازِ سَبَبِيَّوِيهِ جَرِ الْوَجْهِ فِي مَعْمُولِ الصَّفَةِ الْمُشَبَّهِةِ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ : " وَمِثْلُهُ مَا أَجَازَهُ سَبَبِيَّوِيهِ فِي جَرِ الْوَجْهِ مِنْ قَوْلِكَ : هَذَا الْحَسَنُ الْوَجْهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ أَجَازَ فِيهِ الْجَرَ مَنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا طَرِيقُ الْإِضَافَةِ الظَّاهِرَةِ وَالْآخَرُ تَشْبِيهُهُ بِالضَّارِبِ الرَّجُلِ، وَقَدْ أَحَطْنَا عِلْمًا بِأَنَّ الْجَرَ إِنَّمَا جَازَ فِي الضَّارِبِ الرَّجُلِ وَنَحْوِهِ مِمَّا كَانَ الثَّانِي مِنْهُمَا مَنْصُوبًا لِتَشْبِيهِهِمْ إِيَّاهُ بِالْحَسَنِ الْوَجْهِ أَفَلَا تَرَى كَيْفَ صَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَوْضِعَيْنِ عِلَّةً لِصَاحِبِهِ فِي الْحُكْمِ الْوَاحِدِ الْجَارِي عَلَيْهِمَا جَمِيعًا، وَهَذَا مِنْ طَرِيفِ أَمْرِ هَذِهِ اللُّغَةِ وَشِدَّةِ تَدَاخُلِهَا ، وَتَرَاحُمِ الْأَلْفَاظِ وَالْأَعْرَاضِ عَلَى جِهَاتِهَا، وَالْعُدْرَ أَنَّ الْجَرَ لَمَّا فَشَا وَاتَّسَعَ فِي نَحْوِ الضَّارِبِ الرَّجُلِ ، وَالشَّائِمِ الْغُلَامِ ، وَالْقَاتِلِ الْبَطْلِ صَارَ - لِتَمَكُّنِهِ فِيهِ وَشِيَاعِهِ فِي اسْتِعْمَالِهِ - كَأَنَّهُ أَصْلٌ فِي بَابِهِ وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا سَرَى إِلَيْهِ لِتَشْبِيهِهِ بِالْحَسَنِ الْوَجْهِ، فَلَمَّا كَانَ كَذَلِكَ قَوِيًّا فِي بَابِهِ حَتَّى صَارَ لِقَوْتِهِ قِيَاسًا وَسَمَاعًا كَأَنَّهُ أَصْلٌ لِلْجَرَ فِي هَذَا الْحَسَنِ الْوَجْهِ. " (٧٣) ، وَيَبْدُو أَنَّ ابْنَ جَنِيٍّ يَرِيدُ بِـ " دَوْرُ الْإِعْتِلَالِ أَنْ يَبْطُلَ الشَّيْءُ بَعْلَةً مَعْلَلَةً بِذَلِكَ الشَّيْءِ.

وَالدَّوْرُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ تَوَقَّفَ كُلُّ مِنْهُمَا عَلَى الْآخَرِ؛ وَهَذَا مِنْ مُصْطَلِحَاتِ الْمُتَكَلِّمِينَ " (٧٤) وَدَوْرُ الْإِعْتِلَالِ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ جَنِيٍّ فِي أَنْ يُعْلَلَ لَشَيْءٍ بِعِلَّةٍ الْآخَرِ أَيُّ أَنْ يَتَوَقَّفَ الشَّيْءُ عَلَى الْآخَرِ هُوَ أَقْرَبُ - عَلَى مَا أَرَاهُ- إِلَى الدَّوْرِ الْمُصْرَحِ الَّذِي قَالَ بِهِ الْمَنَاطِقَةُ فِي تَوَقَّفِ (أ) عَلَى (ب) وَتَوَقَّفِ (ب) عَلَى (أ) (٧٥) .

أَمَّا الْبَابُ الثَّانِي الَّذِي تَحَدَّثَ فِيهِ ابْنُ جَنِيٍّ عَنِ الدَّوْرِ فِي "بَابِ فِي الدَّوْرِ وَالْوَقُوفِ مِنْهُ عَلَى أَوَّلِ رُتْبَةٍ" (٧٦) وَمِنْ الْأَمْتَلَةِ الَّتِي سَاقَهَا ابْنُ جَنِيٍّ لِهَذَا الدَّوْرِ قَوْلُهُ : " كَأَنَّ تَبْنِيَّ مِنْ قَوِيَّتِ مِثْلُ رِسَالَةٍ فَتَقُولُ عَلَى التَّذْكِيرِ: قَوَاةٌ وَعَلَى التَّأْنِيثِ: قَوَاوَةٌ، ثُمَّ تَكْسُرُهَا عَلَى حَدِّ قَوْلِ الشَّاعِرِ

مَوَالِي حِنْفٍ لَا مَوَالِي قَرَابَةٍ، ... وَلَكِنْ قَطِينًا يَسْأَلُونَ الْأَتَاوِيَا (٧٧)

جَمْعُ إِتَاوَةٍ؛ فَيَلْزِمُكَ أَنْ تَقُولَ حِينِيذٌ: قَوَاوٍ فَتَجْمَعُ بَيْنَ وَائِيْنِ مُكْتَنَفَتِي أَلْفِ التَّكْسِيرِ، وَلَا حَاجَزَ بَيْنَ الْأَخِيرَةِ مِنْهُمَا وَبَيْنَ الطَّرْفِ.

وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ الَّذِي قَالَ (الْأَتَاوِيَا) إِنَّمَا أَرَادَ جَمْعَ إِتَاوَةٍ، وَكَانَ قِيَاسُهُ أَنْ يَقُولَ: أَتَاوَى؛ كَقَوْلِهِ فِي عِلَاوَةٍ وَهَرَاوَةٍ: عِلَاوَى وَهَرَاوَى غَيْرَ أَنَّ هَذَا الشَّاعِرَ سَلَكَ طَرِيقًا آخَرَ غَيْرَ هَذِهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا كَسَرَ إِتَاوَةَ حَدَثَ فِي مِثَالِ التَّكْسِيرِ هَمْزَةً بَعْدَ أَلْفِهِ بَدَلًا مِنْ أَلْفٍ فَعَالَةٍ كَهَمْزَةِ رِسَائِلٍ وَكَنَائِنٍ فَصَارَ التَّفْدِيرُ بِهِ إِلَى أَتَاءٍ، ثُمَّ تَبَدَّلَ مِنْ كَسْرَةِ الْهَمْزَةِ فَتَحَةً؛ لِأَنَّهَا عَارِضَةٌ فِي الْجَمْعِ، وَاللَّامُ مَعْتَلَةٌ كِبَابٍ وَمَطَايَا، وَعَطَايَا، فَتَصِيرُ حِينِيذٌ إِلَى أَتَاءِي ثُمَّ تَبَدَّلَ

من الياء ألفاً فتصيرُ إلى أثناء ثم تبدلُ من الهمزة واوا؛ لظهورها لأمًا في الواحد؛ فتقول: أتاوى كعلاوى؛ وكذا تقولُ العربُ في تكسير إتاوة: أتاوى؛ غير أن هذا الشاعر لو فعل ذلك لأفسدَ قافيتته؛ فاحتاج إلى قرار الكسرة بحالها لتصح بعدها الياء التي هي روي القافية كما معها من القوافي التي هي (الروايا) و(الأدانيا) ونحو ذلك فلم يستجز أن يقر الهمزة العارضة في الجمع بحالها إذ كانت العادة في هذه الهمزة أن تعلق وتغير إذا كانت اللام معتلة فرأى إبدال همزة أثناء واوا ليزول لفظ الهمزة التي من عادتها في هذا الموضع أن تعلق ولا تصح لما ذكرنا فصار (الأتاويا) " (٧٨).

و"يراد أن القياس على النظائر في بعض الأمور يقتضي بحكم، فتكف العرب عنه؛ لأنه يفضي إلى الدور ومن أمثلة الدور أنك لو نسبت إلى العصا ثقلب الألف واوا فتقول: عصوي، فإذا قلت هذا فإن الواو تدخل في باب الواو المتحركة المفتوح ما قبلها، وهذا يفضي قبلها ألفاً، ولكن تجنب هذا فراراً من الدور؛ فإنك لو قلبت الواو ألفاً لعدت فقلبت الألف واوا؛ لوقوعها قبل ياءي الإضافة، فترجع إلى الواو " (٧٩).

وأرى أن هذا الدور الذي تحدث عنه ابن جني هو أقرب إلى الدور الصريح الذي حكاه المناطقة والمتكلمون ويعرفه الشيخ المظفر بقوله: " مثل تعريف الشمس بأنها " كوكب يطلع في النهار " والنهار لا يعرف إلا بالشمس، إذ يقال في تعريفه: " النهار: زمان تطلع فيه الشمس " فتوقفت معرفة الشمس على معرفة النهار، ومعرفة النهار بحسب الفرض متوقفة على معرفة الشمس، والمتوقف على المتوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء، فينتهي الأمر بالأخير إلى أن تكون معرفة الشمس متوقفة على معرفة الشمس. " (٨٠) وهم يعنون به توقف (أ) على (ب) و(ب) على (ج) و(ج) على (أ) فعاد الدور مرة أخرى على (أ)، والأمر واضح في مثال الرضي في النسبة إلى عصي لتقول عصوي فتصير الواو متحركة مفتوحاً ما قبلها فتقلبها ألفاً ثم لتعود مرة أخرى ثقلب الألف واوا؛ لأن قبلها ياء فتعود واواً فعادت (ج) إلى (أ) وهذا الدور المصرح .

ويذكر المناطقة أنواعاً للدور فضلاً عما ذكرناه من الدور المصرح به فعندهم دورٌ يُسمونه الدور العلمي ويعرفونه بأنه: " توقف العلم بكل من المعلومين على العلم بالآخر " (٨١) فيبين من هذا التعريف أن العلم المتحصل في المسألة متوقف على معرفة المسألة الأخرى ومعرفة العلم بتلك المسألة متوقف على المعرفة بالمسألة الأولى، ومثال هذا الدور في النحو يتضح في الدور الناتج في حد الاسم: " هو ما استحق الإعراب في أول وضعه، أو ما استحق التنوين " (٨٢)، وهذا التعريف احتج عليه أبو البقاء العكبري؛ لأن " استحقاق الشيء لحكم ينبغي أن يسبق العلم بحقيقته حتى يرتب عليه الحكم، فالإعراب حكم، وهذا الحكم يتوقف على نوع الكلمة، أهي اسم فعل أم حرف، وهذا يؤدي إلى الدور الأخرى أنه لو قال في لفظة (ضرب) : هذا اسم؛ لأنه يستحق الإعراب في أول وضعه، لاحتجت أن تبين أنه ليس باسم ولا يعترض في ذلك بالإعراب وعدمه ولو قال قائل: أنا أعربه أو أحكم باستحقاقه الإعراب، ل قيل له: ما الدليل على ذلك؟ فقال: لأنه اسم، فيقال ما الدليل على أنه اسم؟ فإن قال بعد: لأنه يستحق الإعراب، أدى إلى الدور؛ لأنه لا يثبت كونه اسماً إلا باستحقاق الإعراب ولا يستحق الإعراب إلا بكونه اسماً وهكذا سبيل التنوين " (٨٣)، وبهذا فإن اسميته لا تثبت إلا باستحقاق إعرابه ولا يثبت إعرابه إلا باستحقاق اسميته فهذا الدور يصدق عليه تسمية الدور العلمي .

ويتحدثُ المناطقة عن الدَّورِ المعِي ويقصدونَ به : " تلازمُ الشَّيئين في الوجودِ بحيث لا يكونُ أحدهما إلا مع الآخر ، وهو ليسَ بممتنع ، وهو دورُ الشرطِ والمَشروطِ ، مثلُ الأمورِ المتقارئة ، فإنَّ الأبوةَ لا تكونُ إلا مع البنوةِ ، والمعلولُ والعلة لا يوجدُ أحدهما إلا مع الآخر " (٨٤) ؛ فهذا الدَّورُ قائمٌ على مبدأ التلازمِ بينَ الأشياءِ ولا نَعْدُ مصداقَ هذا الدَّورِ في قواعد النُّحويينِ وأمثلتهم ، فالنُّحويونَ يتحدثونَ عن قواعد التلازمِ في النُّحوِ العربي ، ويقصدونَ بها الأشياءَ التي لا يُستغني أحدهما عن الآخر ويمثلونَ له بالمبتدأ والخبر والفعلِ والفاعلِ ، (٨٥) بل يذهبونَ إلى أكثر من ذلك ليتحدثوا عن الأشياءِ التي تنزلُ منزلة الاسمِ الواحدِ التي لا تنفكُ عن بعضها ولا يمكنُ الفصلُ بينها إلا بشروطٍ ويمثلونَ لها ب (الصفةِ والموصوفِ) ، و (الصلةِ والموصولِ) ، و (المضافِ والمضافِ إليه) ، و (الجارِ والمجرورِ) ، وهذه الأشياءُ كُلُّها تنزلُ منزلة الاسمِ الواحدِ (٨٦)

ومن أنواعِ الدَّورِ عندَ المناطقةِ الدَّورُ القلبيُّ : " الذي يُذكرُ في العللِ والمعلولاتِ وفي الفاعلِ والمؤثرِ ، ونحو ذلك ، مثل أن يُقالَ : لا يجوزُ كلُّ من الشَّيئين فاعلاً للآخر ؛ لأنَّهُ يفضي إلى الدَّورِ ، وهو أن يكونَ هذا قبلَ ذلكِ وذلكَ قبلَ هذا ، وذلكَ فاعلٌ لهذا وهذا فاعلٌ لذا كفي كونُ الشَّيءِ فاعلاً لفاعلٍ هو يكونُ قبلَ قبلِهِ " (٨٧) وهذا الدَّورُ محالٌ عندَ المناطقةِ وممتنعٌ (٨٨) ومن أمثلةِ هذا الدَّورِ المحالِ والممتنعِ في النُّحوِ قولُ الكوفيينَ أنَّ المبتدأ والخبرَ مترافعان (٨٩) أي يرفعُ أحدهما الآخرَ ويرى النُّحويونَ أنَّه " رأيٌ واضحٌ الضعفِ ؛ لأنَّهُ ينتهي بالكوفيينَ إلى الدَّورِ المحالِ " (٩٠) ومن أنواعِ الدَّورِ عندَ المناطقةِ الدَّورُ الحسابيُّ : " وهو أن يتوقفَ العلمُ بالشَّيءِ على نفسِ العلمِ كما لو أخذَ المعرفُ بالتعريفِ " (٩١) ؛ ويقصدونَ به أنَّ العلمَ بالشَّيءِ لا يُعلمُ حتى يَعْلَمَ الشَّيءُ الآخرَ فكلاهما متوقفٌ على العلمِ بالثاني (٩٢) ويتمثلُ هذا الدَّورُ عندَ النُّحويينَ في حدِّ النُّحوِ ، فالنُّحوُ : " علمٌ مستخرجٌ بالمقاييسِ المستنبطةِ من استقراءِ كلامِ العربِ ، الموصلةِ إلى معرفةِ أحكامِ أجزائه التي تأتلفُ منها " (٩٣) ، فمما يُلحظُ على حدِّ النُّحوِ هذا أنَّ فيه دوراً وقد أشارَ الصَّبَّانُ إلى هذا الدَّورِ " لتوقفِ المعرفةِ على المقاييسِ المتوقفةِ على المعرفةِ " (٩٤) أي " لأنَّ معرفةَ أحكامِ أجزاءِ كلامِ العربِ ، متوقفةٌ على المقاييسِ المستنبطةِ من كلامِ العربِ ، وهذه الأخيرةُ ، أي المقاييسُ ، متوقفةٌ على تلكِ المعرفةِ ؛ لأنَّ استخراجَ المقاييسِ متوقفٌ على معرفةِ أحكامِ أجزاءِ ذلكِ الكلامِ " (٩٥)

أمَّا الدَّورُ الكونيُّ : فيعرفُهُ المناطقةُ بقولهم : هو " الذي يُذكرُ في الأدلةِ العقليةِ هو أنَّه لا يكونُ هذا حتَّى يكونَ هذا ، ولا يكونُ هذا حتَّى يكونَ هذا " (٩٦) ؛ فوجودُ بعضِ الأشياءِ متوقفٌ على وجودِ أشياءٍ أخرى ؛ فعلى هذا فإنَّ الدَّورَ الكونيَّ يُحاكي الالتزامَ النُّحويَّ فلا وجودٌ للخبرِ من دونِ مبتدأ ، ولا وجودٌ للفعلِ من دونِ فاعلٍ ولا قيمةٌ للفاعلِ من دونِ فعلٍ ، ومبدأ الالتزامِ في النُّحوِ العربيِّ مبدأ مشهورٌ يقومُ أساساً على الدَّورِ في كثيرٍ من أمثلتِهِ وللقياسِ عندَ المناطقةِ تقسيماتٌ كثيرةٌ نجدُ تطبيقاتها في النُّحوِ فعندهمُ القياسُ الاقترانيُّ : " وهو الذي يكونُ ما يلزمه ليسَ هو ولا نقيضُهُ مقولاً فيه بالفعلِ بوجهٍ ما ، بل بالقوةِ كقولك : كلُّ جسمٍ مؤلفٌ ، وكلُّ مؤلفٍ محدثٌ ، فكلُّ جسمٍ محدثٌ " (٩٧) ، ولا نجدُ صدَى القياسِ الاقترانيِّ في استدلالاتِ النُّحويينَ لكنَّ يُمكنُ أن نجدَ تطبيقاته في النُّحوِ من مثلِ كلِّ الاسماءِ تُجرُّ بالإضافةِ أو بحرفِ الجرِّ فكلُّ المجروراتِ أسماءٌ .

وأما القياسُ الاستثنائيُّ : " فهو مؤلفٌ من مقدمتين أحدهما شرطية ، والأخرى وضعٌ أو رفعٌ لأحدِ جزئيهما ؛ مثلُ قولنا : إنَّ كانَ محمدٌ يمشي فهو يُحركُ قدميه ، لكنَّه يمشي ، فهو

يحركُ إذن قدميه " (٩٨) ، ومن تطبيقاته في النحو أنَّ أَسْمَ الفاعلِ يعملُ عملَ الفعلِ إن استوفى شروطه من الاعتمادية والزمنية لكنه أَسْمُ يعملُ عملَ الفعلِ فهو ليس بفعل على الرَّغْمِ من عمله في نَصْبِ الاسمِ. (٩٩)

والقياسُ البرهانيُّ : هو القياسُ الذي يكونُ " برهانياً من المقدماتِ الواجب قبولها إن كانت ضروريةً يُستنتجُ منها الضَّروريُّ ، على نحو ضرورتها، أو مُمكنةً يُستنتجُ منها المُمكنُ " (١٠٠)، ومن تطبيقاتِ هذا القياسِ في النحو أنَّه إذا وقعَ في الاسمِ سببانِ مانِعانِ للصَّرْفِ " أو واحدٌ يقومُ مقامَ اثنينِ مُنْعِ الصَّرْفِ ، ولكن ما اشترطهُ النَّحاةُ لم يكنْ مطرداً ، فقد وجدَ المازنيُّ أنَّ (أربع) اجتمعَ فيه علتانِ هُما وزنُ الفعلِ والوصفِ ومع ذلك فهو غيرُ ممتنعٍ من الصَّرْفِ و(أحمر) ممتنعٌ ولا سببٌ يَمْنَعُهُ إلا الوزنُ والصَّرْفُ ، فجُعِلَ ذلك موضوعاً لمناظرةٍ عقليةٍ مع الأَخفشِ الذي كانَ يَصْرِفُ (أحمر) إذا سُمِّيَ به رجلاً ، وحينَ سألهُ المازنيُّ عن سببِ صرفهِ (أحمر) أجابهُ الأَخفشُ قائلاً : لأنِّي إِنَّمَا مَنَعْتُهُ الصَّرْفَ في المعرفةِ والنكرةِ لبنائِهِ ولأنَّهُ صِفَةٌ ، فلمَّا زالتْ عَنْهُ الصَّفَةُ صرفتُهُ في النكرةِ ولمْ أَصْرِفُهُ في المعرفةِ لبنائِهِ

قال أبو يعلي بن أبي زرعة : فقلتُ لأبي عثمان : حرفٌ لمعنى هل رأيته يعملُ الجرَّ والرَّفْعَ ؟

فقال: وقد رأيته يعملُ عملينِ ينصبُ ويجرُّ مثلُ قولِكَ : أتاني القومُ خلا زيدٍ وخلا زيداً . قال أبو عثمان : أقولُ : العواملُ رَفَعَتْ الأفعالَ إِنَّمَا ترفعُ الشَّيءَ الواحدَ ولمْ أرها رَفَعَتْ شيئينِ إلا بحرفِ عطفٍ مثلُ : (قام زيد وعمر) وقال : لايجوزُ أن ترفعَ بالابتداءِ المبتدأ وخبره

قلنا له : فإنَّ الصَّفَةَ هو مرتفعٌ أيضاً إذا قلتَ : قام زيدٌ العاقلُ ؛ فقد رَفَعَتْ شيئينِ بغيرِ حرفِ عطفٍ.

فقال : الموصوفُ قد اشتملَ على الصَّفَةِ ، إلا تَرَى أنَّكَ لو حملتَ كوزاً وفيه ماءٌ كنتَ قد حملتَ الماءَ؟ " (١٠١)

وأما القياسُ الجليُّ فهو : " المؤلَّفُ من القضايا المشهورةِ والمسلمةِ واجبة كانت أم ممكنةً ، أم ممتنعةً لإلزام الخصمِ بحفظِ الأوضاعِ أو هدمها " (١٠٢) ولعلَّ من تطبيقاته النَّحويةِ ما حدثَ من مناظرةٍ بينَ ابنِ الإعرابيِّ والأصمعيِّ في أنَّ جمعَ المؤنثِ قد يُحملُ على جمعِ المذكرِ والعكسِ " قال الزَّجاجيُّ ... : قال الأَخفشُ : أخبرنا ثعلبٌ عن ابنِ الإعرابيِّ قالَ : دخلتُ على سعيدِ بنِ مسلمِ بنِ مسلمِ وعندهُ الأصمعيُّ ينشدُهُ قصيدةً للعجاجِ حتَّى انتهَى إلى قوله :

فإن تبدلتُ بأدي آدا
لم يك ينأد فأمس انأدا
فقد أراني أصلُ القُعَادا (١٠٣)

فقال له : ما معنى القُعَاد ؟ فقال النساءُ قلتُ هذا خطأ ، إِنَّمَا يُقالُ : في جمعِ النساءِ : قواعِدُ ، فإنَّ الله عزَّ وجل قال : ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ (١٠٤) ويُقالُ في جمعِ الرجالِ : القُعَادُ ، كما يُقالُ : راكبٌ وركَّابٌ ، وضاربٌ وضَّرَّابٌ ، فانقطعَ (١٠٥)

قال: وكان سبيله أن يحتجَّ عليَّ فيقولُ : قد يُحملُ بعضُ الجمعِ على بعضٍ ، فيُحملُ جمعُ المؤنثِ على المذكرِ وجمعُ المذكرِ على المؤنثِ عند الحاجةِ إلى ذلك ، كما قالوا في المذكرِ : هالكٌ في الهوالِكِ ، وفارسٌ في الفوارِسِ ، فجمعُ كما يُجمعُ المؤنثُ وكما قالَ القطاميُّ في المؤنثِ

أَبْصَارُهُنَّ إِلَى الشُّبَّانِ مَائِلَةٌ ... وَقَدْ أَرَاهُنَّ عَنَى غَيْرِ صُدَادٍ " (١٠٦)

فأسكت ابن الإعرابي الأصمعيّ بعدما أحتجّ عليه بما هو مسلمٌ معروفٌ واستدلّ له بأية قرآنية من المؤكّد أنّ الأصمعيّ قد حفظها ووعاها فهدم ما كان قد آمن به الأصمعيّ .
والقياس المركب : " وهو القياس المؤلف من قياسين ، أو عدة قياسات تكون فيها نتيجة القياس الأول مقدمة للثاني ، ونتيجة الثاني مقدمة للثالث " (١٠٧) ومن تطبيقاته في النحو ما ردّ به المبردُ على سيبويه في منعه تقديم التمييز وعدم تجويزه قوله (شحماً تفقأت) و " أنه لا يجيء التقديم في شيء من التمييز البتة ومن أجاز في الحال التقديم إذا كان العامل فعلاً ، وإنما الحال عنده وعند غيره بمنزلة التمييز ، فيلزمه على هذا أن يُجيز تقديم التمييز إذا كان العامل فعلاً وإلا تركّ قوله في الحال " (١٠٨) فجوز ما منع من تقديم التمييز لجواز تقديم الحال ؛ لأنّ الحال بمنزلة التمييز ، فإذا منع تقديم التمييز ؛ فعليه كذلك تركّ تقديم الحال لمنعه تقديم التمييز

وأما القياس الكامل : ف " هو القياس الذي يكون لزوم ما يلزم عنه بيناً عن وضعه فلا يحتاج إلى أن نبين أنّ ذلك لازمٌ عنه " (١٠٩) ولعلّ من تطبيقاته النحوية أنّ المازنيّ ذهب إلى " أنّ جواب الشرط مبني على الوقف ، واحتجّ بأنّ الفعل المضارع إنّما أعرب لوقوعه موقع الأسماء ، والجواب ها هنا لم يقع موقع الأسماء فوجب أن يكون مبنياً ، فإذا دخلت عليه العوامل غيرته من حال البناء إلى حال الإعراب ، ولما كان الجواب متجرّداً عن العوامل كان مبنياً ؛ لأنّه لم يصحّ عنده عمل ما تقدم فيه " (١١٠)؛ فيرى المازنيّ هنا أنّ البناء لازمٌ للفعل المضارع لتجرّده من العوامل ووقوعه موقع الجواب جرّده من العوامل فصار مبنياً فالبناء لازمٌ للفعل المضارع ولا يحتاج إلى تبين ذلك اللازم .
والقياس غير الكامل : " هو الذي يلزم عنه شيء ، ولكن لا يكون بيناً في أول الأمر أنّ ذلك يلزم عنه ، بل إذا أريد أنّ نبين ذلك نبين بشيء آخر " (١١١) وأرى من تطبيقاته النحوية ما وقع بين الكسائيّ والأصمعيّ وكانا في حضرة الرّشيد " فحضر الأصمعيّ والكسائيّ ، فسأل عن بيت الرّاعي :

قتلوا ابن عفان الخليفة محرماً ... ودعا فلم أر مثله مخذولاً (١١٢)

"قال : قال الأصمعيّ للكسائيّ وهما عند الرّشيد : ما معنى قول الرّاعي : قتلوا ابن عفان الخليفة محرماً فقال الكسائيّ : كان محرماً بالحجّ . قال الأصمعيّ : فقوله : قتلوا كسرى بليلٍ محرماً فتولّى لم يتمّع بكفنٍ هل كان محرماً بالحجّ ؟ قال الرّشيد للكسائيّ : يا عليّ إذا جاء الشّعْرُ فإياك والأصمعيّ قال الأصمعيّ محرماً أي : لم يأت ما تستحلّ به عقوبته ومن ثمّ قيل مسلمٌ محرماً أي : لم يحلّ من نفسه شيئاً يُوجبُ القتل . وقوله : قتلوا كسرى محرماً يعني حرمة العهد الذي كان له في أعناق أصحابه " (١١٣) ؛ فلم يتضح المعنى في أول الأمر للكسائيّ ؛ لأنّه يُمكن أن يكون محرماً أنّه أحرم في الحجّ ؛ لكنّ الأصمعيّ بين له المعنى الصحيح بشيء آخر ..

والقياس الظنيّ : " هو القياسي الجدلي المبني على الظنيات ، وهو وسط بين القياس البرهاني والقياس السوفسطائي " (١١٤) ولم أجد في مناظرات النحويين ومجادلاتهم أقرب إلى هذا القياس من مناظرة أبي حاتم والأصمعيّ فيما يرويه الرّجاء قال : " قال أبو حاتم : كان الأصمعيّ ينكر زوجته ؛ ويقول : إنّما هي زوج . ويحتجّ بقول الله تعالى : ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ قال : فأنشدته قول ذي الرّمة :

أذو زَوْجَةٍ فِي الْمِصْرِ أَمْ ذُو خُصُومَةٍ ... أَرَاكَ لَهَا بِالْبَصْرَةِ الْعَامِ ثَاوِيًا^(١١٥)
 فقال: ذُو الرِّمَةِ طَالَمَا أَكَلَ الْمَالِحَ وَالْبَقْلَ فِي حَوَانِيَتِ الْبِقَالِيْنَ. قَالَ: وَقَدْ قَرَأْنَا عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ
 لِأَفْصَحِ النَّاسِ فَلَمْ يُنْكَرْهُ:

فبكى بناتي شجوهنَّ وزوجتي ... والظَّاعُنُونِ إِلَيَّ، ثُمَّ تَصَدَّعُوا " (١١٦)
 فجادَلَ الْأَصْمَعِيُّ بِانْكَارِهِ قَوْلَ ذِي الرِّمَةِ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّهُ عَلَى مَعْرِفَةٍ بِفِصَاحَةِ ذِي
 الرِّمَةِ لَكِنَّهُ أَدْعَى بَعْدَ الْاسْتِشْهَادِ بِبَيْتِ عَبْدِ الطَّيِّبِ

وَأَمَّا قِيَاسُ الْإِحْرَاجِ : ف " هُوَ الْقِيَاسُ الشَّرْطِيُّ الْمُنْفَصِلُ الَّذِي يُوضَعُ الْخِصْمُ فِيهِ بَيْنَ
 طَرَفَيْنِ مُتَقَابِلَيْنِ لَا مَنَاصَ لَهُ مِنْ اخْتِيَارِ أَحَدِهِمَا " (١١٧) وَأَرَى أَنَّ مِنْ تَطْبِيقَاتِ هَذَا
 الْقِيَاسِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ مَا قَالَهُ نَاطِرُ الْجَيْشِ فِي شَأْنِ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ بِاسْمِ الْفِعْلِ
 وَالْوَجْهِ الْمَحْتَمَلَةِ فِيهِ قَالَ : "وَأَمَّا الضَّمِيرُ فِي نَحْوِ: جَاءَ الزَّائِرُ وَالْمَكْرَمُوكُ؛ فَجَانِزٌ
 فِيهِ الْوَجْهَانِ بِإِجْمَاعٍ ؛ لِأَنَّهَا جَانِزَانِ فِي الظَّاهِرِ الْوَاقِعِ مَوْقِعُهُ؛ وَمَا قَالَهُ ظَاهِرٌ، وَإِنَّمَا
 جَازَ الْوَجْهَانِ؛ لِأَنَّ النَّوْنَ يُمْكِنُ أَنَّهَا حُذِفَتْ لِلْإِضَافَةِ، وَيُمْكِنُ أَنَّهَا حُذِفَتْ لِتَقْصِيرِ الصَّلَةِ،
 فَيَجِيءُ الْجُرُّ عَلَى الْأَوَّلِ، وَالنَّصْبُ عَلَى الثَّانِي؛ لَكِنْ قَالَ الشَّيْخُ : دَعَا الْإِجْمَاعُ بِاطْلَاقِ،
 بَلْ فِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافٌ، فَمَذْهَبُ سَبْيُوِيَّةِ مَا ذَكَرَهُ مِنْ جَوَازِ الْوَجْهَيْنِ وَخَالَفَهُ الْجُرْمِيُّ
 وَالْمَازِنِيُّ وَالْمَبْرَدُ وَجَمَاعَةٌ فَجَعَلُوا الضَّمِيرَ فِي مَوْضِعِ جُرِّ فَقَطَ.

قَالَ: وَكَانَ سَقُوطُ النَّوْنِ أَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ لِلْإِضَافَةِ، وَاحْتَمَلَ هُنَا أَنْ يَكُونَ سَقُوطُهَا لِلْإِضَافَةِ
 أَوْ لِلطَّوْلِ فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْأَصْلِ؛ إِذْ لَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَى ذَلِكَ بِخِلَافِ الظَّاهِرِ فَإِنَّ مَا ظَهَرَ
 فِيهِ مِنَ النَّصْبِ اضْطَرْنَا إِلَى تَقْدِيرِ سَقُوطِهَا لِغَيْرِ الْإِضَافَةِ " (١١٨) ، فَجَوَّازُ اخْتِيَارِ
 الْوَجْهَيْنِ عَلَى مَا قَالَهُ سَبْيُوِيَّةِ مَنَعَهُ عُلَمَاءُ عَدِيدُونَ فَاخْتَارُوا فِيهِ وَجْهًا وَاحِدًا وَحَمَلُوهُ عَلَى
 الْأَصْلِ

وَالْقِيَاسُ السَّابِقُ وَهُوَ: " الْقِيَاسُ الَّذِي تَكُونُ نَتِيجَتُهُ مَقْدَمَةً لِقِيَاسٍ آخَرَ " (١١٩)، وَلَعَلِي أَجْدُ
 أَقْرَبَ تَطْبِيقٍ فِي كِتَابِ النَّحْوِ لِهَذَا الْقِيَاسِ مَا نَاقَشَهُ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيُّ فِي امْتِنَاعِ تَقْدِيمِ
 الْحَالِ عَلَى صَاحِبِهَا قَالَ الْجُرْجَانِيُّ : " وَأَمَّا امْتِنَاعُ الْحَالِ مِنْ أَنْ تَجْرِيَ مَجْرَى الظَّرْفِ
 عَلَى الْإِطْلَاقِ ، فَهُوَ أَنَّ مَعْنَى الْفِعْلِ إِذَا عَمَلَ لَمْ يَجُزْ تَقْدِيمُهَا عَلَيْهِ ، فَلَا تَقُولُ : قَائِمًا فِي
 الدَّارِ زَيْدٌ، وَإِنْ كُنْتَ تَقُولُ : كُلُّ يَوْمٍ لَكَ ثَوْبٌ فَتَقْدِمُ الظَّرْفَ الَّذِي هُوَ كُلُّ يَوْمٍ عَلَى عَامِلِهِ
 الَّذِي هُوَ لَكَ ، مَعَ أَنَّهُ مَعْنَى الْفِعْلِ وَلَيْسَ بِفِعْلِ مُحْضٍ، فَخَرَجَ الْحَالُ مِنْ حُكْمِ الظَّرْفِ مِنْ
 هَذَا الْوَجْهِ ، أَعْنِي امْتِنَاعَهَا مِنَ التَّقْدِيمِ عَلَى عَامِلِهَا الضَّعِيفِ ، نَحْوَ قَائِمًا أَفِي الدَّارِ زَيْدٌ ،
 كَمَا خَرَجَتْ مِنْ حُكْمِ الْمَفْعُولِ الصَّحِيحِ بِجَوَازِ عَمَلِ مَعْنَى الْفِعْلِ فِيهَا ، كَقَوْلِكَ : فِي الدَّارِ
 زَيْدٌ قَائِمًا أَوْ فِي الدَّارِ قَائِمًا زَيْدٌ " (١٢٠) ؛ فَأَخْرَجَ حُكْمَ امْتِنَاعِ أَنْ تَجْرِيَ الْحَالُ مَجْرَى
 الظَّرْفِ كَمَا خَرَجَتْ مِنْ حُكْمِ الْمَفْعُولِ الصَّحِيحِ فَبَنَى إِخْرَاجَ الْحَالِ أَنْ تَجْرِيَ مَجْرَى
 الظَّرْفِ عَلَى خُرُوجِهَا مِنْ حُكْمِ الْمَفْعُولِ الصَّحِيحِ .

وَقِيَاسُ الضَّمِيرِ : " وَهُوَ الْقِيَاسُ الْمَبْنِيُّ عَلَى الْمَقْدَمَاتِ الْمَحْمُودَةِ أَوْ عَلَى عِلْمَاتِ
 الْمَقْدَمَاتِ الْمَحْمُودَةِ ، قَالَ ابْنُ سِينَا : الضَّمِيرُ هُوَ قِيَاسٌ طَوِيثٌ مَقْدَمَتُهُ الْكِبْرَى ، إِمَّا
 لظُهُورِهَا وَالِاسْتِغْنَاءِ عَنْهَا كَمَا جَرَتْ الْعَادَةُ فِي التَّعَالِيمِ " (١٢١) ، وَلَعَلِي أَجْدُ مُصَادِقٌ
 هَذَا الْقِيَاسِ الْمُنطِقِيَّ فِيمَا يُمْكِنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ مَسْلَمَاتُ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ تِلْكَ الْمَسْلَمَاتُ الَّتِي
 أَصْبَحَتْ يَقِينِيَّاتٍ لَا تَحْتَاجُ إِلَى أُدْلَةٍ تُثَبِّتُ صِدْقَهَا وَمِنْهَا رَفْعُ الْفَاعِلِ وَنَصْبُ الْمَفْعُولِ بِهِ أَوْ
 رَفْعُ الْمَبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ، أَيَّ مِنْ قِيَاسِ الضَّمِيرِ عَدَمُ جَوَازِ الْإِبْتِدَاءِ

بالنكرة وما شابه تلك المسلمات اليفينية في النحو العربي التي لا تحتاج الى مقدمات تثبت صدقها .

والقياس الاحتمالي : وهو القياس الذي تكون " كبراه يفينية وصغراه محتملة ، ونتيجته محتملة كذلك في القوة الصغرى أو دونها " (١٢٢) ، وأجد من هذا القياس احتمالية الخبر في قوله تعالى: ﴿أَلَا تَقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدْعُكُمْ أَوْلَ مَرَّةٍ اتَّخَشَوْهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٢٣) ف (لا خلاف في أن لفظ الجلالة في قوله : (فإن الله أحق أن تخشوه) مبتدأ، إلا أن الخلاف وقع في تحديد خبر المبتدأ، فجاءت الاحتمالات في ذلك على النحو الآتي:
الأول: أن (أحق) هو الخبر و(أن تخشوه) في محل رفع بدل من لفظ الجلالة، والمفضل عليه محذوف، والمعنى على هذا: فخشية الله أحق من خشيتهم.
الثاني: أن (أحق) خبر مقدم و(أن تخشوه) مبتدأ مؤخر، والجملة خبر لفظ الجلالة.
الثالث: أن (أحق) مبتدأ ثانٍ و(أن تخشوه) خبره، والجملة أيضاً خبر لفظ الجلالة.
الرابع: أن (أن تخشوه) في محل نصب، أو جزر بعد إسقاط حرف الخفض، والتقدير: فالله أحق بأن تخشوه. (١٢٤)؛ فنلاحظ هنا أن لاشك في المبتدأ وهو الأمر اليفيني في القياس الاحتمالية وهو يمكن أن نسمي المقدمة الكبرى يفينية إنما الاحتمال قد تطرق الى الخبر حتى احتمل وجوهاً كثيرة

المبحث الثاني : الاستقراء

الاستقراء لغةً من (قرو) والقرو : القصد والتتبع ، كالاقتداء والاستقراء " (١٢٥) و " استقراً ... الأمور : تتبعها لمعرفة أحوالها وخواصها ... قرأ الشيء جمعة وضم بعضه الى بعض " (١٢٦) أما اصطلاحاً فيعرف بأنه : " استدلال منطقي يسيّر من الأمثلة الجزئية الى نتيجة عامة وهو يقابل الاستنباط الذي يسيّر الاستدلال فيه من مقدمة عامة الى نتيجة أخص منها " (١٢٧) ، وهو "وسيلة العلوم الطبيعية ؛ لأنه قائم على مشاهدة الجزئيات بالحس توصلاً الى القوانين العامة " (١٢٨)
وعرّف المناطقة الاستقراء بأنه : " الحكم على كلي لوجود ذلك الحكم في جزئيات ذلك الكلي ، إمّا كليها وهو الاستقراء التأم ، وأمّا أكثرها ، وهو الاستقراء المشهور " (١٢٩) وعرّفه الغزالي بقوله : " هو أن تتصفح جزئيات كثيرة داخلية تحت معنى كلي، حتى إذا وجدت حكماً في تلك الجزئيات حكمت على ذلك الكلي به. ومثاله في العقليات أن يقول قائل: فاعل العالم جسم، فيقال: لم؟ فيقول: لأن كل فاعل جسم، فيقال له: لم؟ فيقول تصفحت أصناف الفاعلين من خياط وبنّاء وإسكاف ونجار ونساج وغيرهم ؛ فوجدت كل واحد منهم جسمًا، فعلمت أن الجسمية حكم ملازم للفاعلية، فحكمت على كل فاعل به " (١٣٠) ؛ لكني لم أجد تعريفاً للتحويين للاستقراء لكن يمكن تعريفه بقولنا : " إطلاق حكم على ظاهرة نحوية من استقراء كلام العرب الموصل إلى معرفة أحكام جزئياته من أجل إطلاق حكم على ظاهرة عامة " (١٣١) وهذا التعريف مستفاد من تعريف التحويين للنحو فهو في الاصطلاح " علم مستخرج بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب الموصل إلى معرفة أحكام أجزائه التي ائتلت منها " (١٣٢) ولعل التحويين يتفقون مع المناطقة في مسألة استقراء الجزئيات لمعرفة القواعد العامة فالاستقراء عند

المناطقية : " هو الأساس لجميع أحكامنا الكلية وقواعدنا العامة ؛ لأنَّ تحصيل القاعدة العامة والحكم الكلي لا يكون إلا بعد فحص الجزئيات واستقراءها فإذا وجدناها متحدة في الحكم نلخص منها القاعدة أو الحكم الكلي " (١٣٣) ، فالقاعد العامة في المنطق لا يمكن الوصول إليها من دون تفحص الجزئيات ولا خلاف في ذلك بين النحويين والمناطقية .

ويذكر المناطقية أنَّ هناك من المسائل لا تحتاج إلى استقراء في إثباتها وإنَّما هي من البديهيات ويضربون لها مثلاً قولهم : إنَّ الكلَّ أعظم من الجزء (١٣٤) غير أنَّ مسائل اللغة لا تثبت بالبديهيات إنَّما هي وصف لكلام النَّاس فلا تثبت اللغة إلا بالاستقراء .

كما يذكر المناطقية حقيقة الاستقراء : " هو الاستدلال بالخاص على العام " (١٣٥) وهذا ما يُسمى بالاستقراء النَّاقص في المنطق (١٣٦) ، وهو فيما يبدو حقيقة الاستقراء النَّحوي فهو استدلال بالخاص على العام فإثبات قاعدة عامة في النَّحو يتطلب استقراء جزئياتها ومن ذلك خروج (سوى) عن الظرفية فقد " ذهب سيبويه، وجمهور البصريين إلى أنَّ "سوى" ظرف مكان ملازم للنصب على الظرفية لا يخرج عن ذلك إلا في الشَّعر .

ومما احتجَّ به هؤلاء الاستقراء، فإنَّ العرب لم تستعمل (سوى) في اختيار الكلام إلا ظرفاً، وتناول في الموضوع الذي وقعت فيه غير ظرف .

واحتجَّ سيبويه لهذا بعدم تصرفها، وعدم التصرف إنَّما يوجد في الظرف، وفي المصادر، وفي الأسماء المبهمة. " (١٣٧)

ورد الاستقراء في أغلب كتب النَّحو كالخصائص لابن جني (١٣٨) ، ومغني اللبيب (١٣٩) ، وغيرهما من كتب النَّحو ، وعلماً أنَّي لم أجده في كتاب سيبويه ، أو المقتضب للمبرد ، أو الأصول لابن سراج كما أنَّي لم أجده في معجم العين ؛ والسبب في ذلك " أنَّ علماء اللغة ممن تقدّم الخليل وممن عاصره لم يستطيعوا استيفاء العربية بصنعة محكمة قائمة على الاستقراء الوافي " (١٤٠) . فالاستقراء اللغوي استقراء ناقص فلا يمكن استقراء اللغة استقراءً تاماً

ويقسم المناطقية الاستقراء إلى قسمين : " تام وناقص ؛ لأنَّه إمَّا أن يتفحص فيه حال الجزئيات بأسرها أو بعضها . والأول (التام) : وهو يفيد اليقين ... والثاني النَّاقص : وهو ألا يفحص المستقري إلا بعض الجزئيات " (١٤١) غير أنَّ النحويين لم يقسموا الاستقراء إلى ناقص وتام إنَّما يُذكر الاستقراء عندهم من دون تقسيم .

والفصل بين الاستقراء التام والنَّاقص هو استعراق الجزئيات بالتتابع ، فإن استغرقت كان تاماً ، وإن كان خلاف ذلك أي لم تستغرق الجزئيات بالتتابع كان ناقصاً . (١٤٢)

وفيما يبدو أنَّ النحويين نظروا إلى الاستقراء بمعزل عن كونه تاماً أو ناقصاً ، إنَّما الاستقراء عندهم هو محض حصر للظاهرة النَّحوية وقواعدها ، فنادرًا ما أُجِدُّ من علمائنا المتقدمين منهم والمتأخرين من يصف الاستقراء في ظاهرة معينة بأنَّه ناقص أو تام إلا ما كان من استدراك الزبيدي على سيبويه في باب الأبنية (١٤٣) أو ما استدركه ابن جني على سيبويه في كتابه الخصائص ؛ لكنَّه وصف ما استدركه بأنَّها أحرف " تافهة المقدار متهافئة على البحث والاعتبار ، ولعلها أو أكثرها مأخوذة عن من فسدت لغته " (١٤٤) وما استدركه ابن خالويه على سيبويه في كتابه (ليس في كلام العرب) في إغفال سيبويه لبعض الأبنية (١٤٥) ومنه ردُّ أبي حيان في باب التنازع واعتماد الاستقراء الناقص قال أبو حيان : وما ذكره من تنازع أكثر من عاملين يجوز ثلاثة وأربعة فما زاد، والذي وقفنا عليه من المسموع إنَّما هو ثلاثة عوامل، وقد أشار الأستاذ أبو علي إلى

ذلك، وما ذكره المصنف من أنه استقرأ الكلام فوجد على ما أشار إليه ابن خروف من أنه إذا كانت عوامل ثلاثة أعمل آخرها، وألغى أولها وثانيها، وأن مجيز أعمال غير الثالث مستنده الرأي لا السماع- غير صحيح، واستقرأ ابن خروف والمصنف استقرأ ناقص، وقد سُمع في لسان العرب أعمال الأول، وإلغاء الثاني والثالث من العامل، وشغله بما يناسب أن يشغله من الضمائر، قال أبو الأسود: (١٤٦)

كَسَاكَ وَلَمْ تَسْتَكْسِبِهِ فَاشْكُرْ لَهُ ... أَخْ لَكَ يُعْطِيكَ الْجَزِيلَ وَنَاصِرُ (١٤٧)

وقد يُعْتَدَرُ لِلنَّحْوِيِّينَ صَعُوبَةُ الْإِلْمَامِ بِكُلِّ مَا فِي اللَّغَةِ فَعَلَى الرَّغْمِ مِمَّا " أَنْفَقُوا مِنْ جَهْدٍ وَوَقْتٍ وَمَالٍ، وَتَحَمَّلُوا مِنْ عَنَاءٍ وَمَشَقَّةٍ ، جَاءَتْ الْقَوَاعِدُ الَّتِي وَضَعُوهَا نَتِيجَةَ اسْتِقْرَاءٍ نَاقِصٍ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمَحَالِ اسْتِيعَابِ جَمِيعِ مَا وَرَدَ عَنِ الْعَرَبِ " (١٤٨) ، وَالنَّحْوِيُّونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْاسْتِقْرَاءِ كَنْظَرَةِ الْمَنَاطِقَةِ لَهُ فَهوَ عِنْدَهُمْ ، إِمَّا قَوْلُ تَامٍ أَوْ نَاقِصٍ يَدْرُسُ الذِّهْنَ فِيهِ جِزْئِيَّاتٌ عَدِيدَةٌ يَسْتَنْبِطُ مِنْهَا حُكْمًا عَامًا (١٤٩) ، وَإِنَّمَا يُؤْتَى بِالْاسْتِقْرَاءِ النَّحْوِيِّ فِي مَوَاضِعٍ مَخْصُوصَةٍ يَرَادُ مِنْهُ الْإِلْمَامُ بِمَا قِيلَ فِي الْمَسْأَلَةِ مِنْ شَوَاهِدٍ لِيَكُونَ الْحُكْمُ عَلَيْهَا حُكْمًا ثَابِتًا يَقِينًا ، فَالْاسْتِقْرَاءُ النَّحْوِيُّ دَلِيلٌ حَصْرٌ فِي إِثْبَاتِ صِدْقِ الْمَسْأَلَةِ وَصِحَّةِ اِطْلَاقِ الْحُكْمِ ، قَالَ السِّيَوِيُّ : " وَالْكَلِمَةُ إِمَّا اسْمٌ أَوْ فِعْلٌ ، وَإِمَّا حَرْفٌ وَلَا رَابِعٌ لَهَا ... وَالدَّلِيلُ عَلَى الْحَصْرِ فِي الثَّلَاثَةِ الْاسْتِقْرَاءُ وَالْقِسْمَةُ الْعَقْلِيَّةُ ؛ فَإِنَّ الْكَلِمَةَ لَا تَخْلُو أَنْ تَدَلَّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا أَوْ لَا ، وَالثَّانِي الْحَرْفُ ، وَالْأَوَّلُ إِمَّا أَنْ يَقْتَرْنَ بِأَحَدِ الْأَزْمَنَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ لَا ، وَالثَّانِي الْاسْمُ وَالْأَوَّلُ الْفِعْلُ " (١٥٠) ؛ وَلِهَذَا لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ الْاسْتِقْرَاءُ النَّحْوِيُّ اسْتِقْرَاءً تَامًا مَادَامَ أَنَّهُ وَسِيلَةٌ حَصْرٍ لِقَوَاعِدِ اللَّغَةِ وَلِهَذَا يُمَكِّنُ أَنْ يُسْمَى الْاسْتِقْرَاءُ الَّذِي حَاوَلَ النَّحْوِيُّونَ مِنْ خِلَالِهِ حَصْرَ قَوَاعِدِ اللَّغَةِ كَرَفْعِ الْفَاعِلِ وَنَصْبِ الْمَفْعُولِ أَوْ غَيْرِهَا مِنْ الْقَوَاعِدِ الْكَلِمِيَّةِ اسْتِقْرَاءً تَامًا . قَالَ الْمَرَادِيُّ : " وَالتَّابِعُ جِنْسٌ ، يَشْمَلُ خَمْسَةَ أَنْوَاعٍ ، وَهِيَ: النَّعْتُ، وَالتَّوَكُّيدُ، وَعَطْفُ الْبَيَانِ، وَعَطْفُ النَّسْقِ، وَابْتِدَاءُ، وَدَلِيلُ الْحَصْرِ الْاسْتِقْرَاءُ " (١٥١) وَلَا نَعْدَمُ تَسْمِيَتَهُ بِالْاسْتِقْرَاءِ التَّامِ. قَالَ الْعَلَائِيُّ فِي التَّأَكُّيدِ عَلَى أَنَّ (الْوَاوَ) لِمَطْلُوقِ الْجَمْعِ مُحْتَجًّا عَلَى ذَلِكَ بِالْاسْتِقْرَاءِ قَالَ: " وَثَانِيهَا الْاسْتِقْرَاءُ التَّامُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ فِي مَجِيئِهَا لِمَا لَا يَحْتَمِلُ التَّرْتِيبَ أَوْ يَقْتَضِي خِلَافَهُ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً﴾ (١٥٢) وَفِي الْآيَةِ الْآخَرَى ﴿وَقُولُوا حِطَّةً وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ (١٥٣)، وَالْقِصَّةُ وَاحِدَةٌ، فَلَوْ كَانَتْ الْوَاوُ تَقْتَضِي التَّرْتِيبَ لَوَقَعَ التَّنَاقُضُ بَيْنَ مَدْلُولِي الْآيَتَيْنِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَى﴾ (١٥٤) ، وَلَيْسَ مَرَادُهُمْ حَيَاةً بَعْدَ الْمَوْتِ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْتَرِفُونَ بِهِ فَلَمْ يَبْقَ مَرَادُهُمْ إِلَّا الْحَيَاةُ الَّتِي قَبْلَ الْمَوْتِ وَلَوْ كَانَتْ الْوَاوُ مَرْتَبَةً لِتَنَاقُضِ كَلَامِهِمْ هَذَا مَعَ وَرُودِهِ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ " (١٥٥) أَمَّا كَوْنُهُ دَلِيلًا حَصْرًا فَهَذَا كَثِيرٌ فَمِنْهُ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ احْتِجَاجُ ابْنِ هِشَامٍ عَلَى مَجِيئِ الْأَلْفِ لِلنِّدَاءِ وَالِاسْتِفْهَامِ قَالَ : " وَقَدْ أُجِيزَ الْوَجْهَانِ فِي قِرَاءَةِ الْحَرَمِيِّينَ (١٥٦) : ﴿أَمِنْ هُوَ قَانِتٌ آتَاءَ اللَّيْلِ﴾ (١٥٧) ، وَكَوْنُ الْهَمْزَةِ فِيهِ لِلنِّدَاءِ هُوَ قَوْلُ الْفَرَاءِ، وَيَبْعُدُهُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي التَّنْزِيلِ نِدَاءً بِغَيْرِ يَا (١٥٨) .

و" نَتِيجَةُ الْاسْتِقْرَاءِ لَيْسَتْ يَقِينِيَّةً ... فَهِيَ صَادِقَةٌ بِدَرَجَةٍ مَعِينَةٍ مِنَ الْإِحْتِمَالِ " (١٥٩) وَيَبْدُو أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ مَوْضِعُ خِلَافٍ بَيْنَ الْمَنَاطِقَةِ الْمَحْدَثِينَ فَقَدْ اِخْتَلَفُوا فِي قِطْعِيَّةِ الْاسْتِقْرَاءِ وَظَنِيَّتِهِ فَهَذَا الشَّيْخُ الْمَظْفَرُ يَحْكُمُ بِقِطْعِيَّةِ الْاسْتِقْرَاءِ التَّامِ بَلْ يَجْعَلُهُ مِنَ الْقِيَاسِ الْمَقْسَمِ الْقَائِمِ عَلَى الْبِرَاهِينِ فَقَالَ : " بَأَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى الْقِيَاسِ الْمَقْسَمِ الْمُسْتَعْمَلِ فِي الْبِرَاهِينِ ، كَقَوْلِنَا: كُلُّ شَيْءٍ كَرُورِيٌّ وَإِمَّا مَضْلَعٌ وَكُلُّ كَرُورِيٍّ مَتْنَاهُ وَكُلُّ مَضْلَعٍ مَتْنَاهُ ؛ فَيَنْتُجُ (كُلُّ شَيْءٍ مَتْنَاهُ) (١٦٠) ، وَلَا يَرَى رَائِدُ الْحَيْدَرِيِّ قِطْعِيَّةَ الْاسْتِقْرَاءِ التَّامِ قَالًا : " قَدْ أَشْكَلَ عَلَى الْاسْتِقْرَاءِ

التَّامُّ بَأَنَّهُ إِنْ أُرِيدَ مِنْهُ اسْتِقْرَاءُ جَمِيعِ الْجَزْئِيَّاتِ حَتَّى الْمَعْدُومَةِ مِنْهَا حَالِ الْاسْتِقْرَاءِ فَهُوَ غَيْرُ مُمْكِنٍ ، إِذِ الْمَعْدُومُ لَا يُمَكِّنُ الْإِطْلَاعَ عَلَى حَالِهِ ؛ وَإِنْ أُرِيدَ مِنْهُ اسْتِقْرَاءُ جَمِيعِ الْجَزْئِيَّاتِ الْمَوْجُودَةِ ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ كَلَامِهِمْ ، فَهُوَ لَا يَفِيدُ الْقَطْعَ بِالْحُكْمِ الْكُلِّيِّ ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَفْرَادِ الْمَعْدُومَةِ الَّتِي سَتُوجَدُ ، غَيْرَ ثَابِتٍ لَهَا الْحُكْمُ الْمَذْكُورُ ؛ وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ : يَظْهَرُ أَنَّ الْاسْتِقْرَاءَ بِكُلِّ قَسْمِيهِ لَا يُفِيدُ إِلَّا الظَّنَّ " (١٦١) ، وَمَعَ أَنَّ الشَّيْخَ الْمُظْفَرَ يَقُولُ بِقَطْعِيَّةِ الْاسْتِقْرَاءِ التَّامِّ لَكُنْهَ فِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ يَرَى أَنَّهُ يَثِيرُ إِشْكَالًا وَاحْتِمَالًا ظَنِينًا يَقُولُ : " وَلَا شَكَّ أَنَّ أَغْلَبَ الْقَوَاعِدِ الْعَامَةِ غَيْرُ مَتَنَاهِيَةِ الْأَفْرَادِ ، فَلَا يُمَكِّنُ تَحْصِيلَ الْاسْتِقْرَاءِ التَّامِّ فِيهَا . فَيَلْزِمُ عَلَى ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ أَكْثَرُ قَوَاعِدِنَا الَّتِي نَعْتَمِدُ عَلَيْهَا لِتَحْصِيلِ الْأَقْيَسَةِ ظَنِيَّةً ، فَيَلْزِمُ أَنْ تَكُونَ أَكْثَرُ أَقْيَسَتِنَا ظَنِيَّةً ، وَأَكْثَرُ أَدَلَّتِنَا غَيْرَ بَرَهَانِيَّةٍ فِي جَمِيعِ الْعُلُومِ وَالْفُنُونِ " (١٦٢) ، أَمَّا الْمَنَاطِقَةُ الْقَدَمَاءُ فَلَمْ أَرَ اتِّفَاقًا بَيْنَهُمْ فِيمَا يَفِيدُهُ الْاسْتِقْرَاءُ مِنْ ظَنٍّ أَوْ يَقِينٍ فَهَمْ يَرَوْنَ أَنَّ "الْاسْتِقْرَاءَ التَّامَّ وَهُوَ يَفِيدُ الْيَقِينَ وَإِنْ كَانَ نَاقِصًا لَمْ يَفِدْ الْيَقِينَ ، فَالْأَوَّلُ هُوَ اسْتِقْرَاءُ جَمِيعِ الْجَزْئِيَّاتِ وَالْحُكْمِ عَلَيْهِ بِمَا وَجَدَ فِي جَزْئِيَّاتِهِ ، وَالثَّانِي اسْتِقْرَاءُ أَكْثَرِهَا وَقَدْ يَكْذِبُ كَقَوْلِ الْقَائِلِ الْحَيَوَانَ إِذَا أَكَلَ حَرَكٌ فَكَهُ الْأَسْفَلَ" (١٦٣) وَقَالَ الْغَزَالِيُّ : " إِنْ قُصِرَ الْاسْتِقْرَاءُ عَنِ الْكَمَالِ أَوْجَبَ قُصُورَ الْإِعْتِقَادِ الْحَاصِلِ عَنِ الْيَقِينِ ، وَلَمْ يُوجِبْ بَقَاءَ الْإِحْتِمَالِ عَلَى التَّعَادُلِ كَمَا كَانَ ، بَلْ رَجَّحَ بِالظَّنِّ أَحَدَ الْإِحْتِمَالَيْنِ " (١٦٤) فَأَمْرٌ قَطْعِيَّةٌ الْاسْتِقْرَاءَ وَظَنِيَّةٌ عِنْدَهُمْ ، مَرهُونٌ بِقَسْمِيهِ ، فَالْاسْتِقْرَاءُ قَسْمَانٌ : " (تَامٌّ إِنْ أُسْتُغْرِقَتْ) الْجَزْئِيَّاتُ بِالتَّتَبُّعِ (يُفِيدُ الْقَطْعَ) كَالْعَدَدِ إِمَّا زَوْجٌ ، وَإِمَّا فَرْدٌ وَكُلُّ زَوْجٍ يَعُدُّهُ الْوَاحِدُ وَكُلُّ فَرْدٍ يَعُدُّهُ الْوَاحِدَ فَكُلُّ عَدَدٍ يَعُدُّهُ الْوَاحِدُ وَيُسَمَّى أَيْضًا قِيَاسًا مُقَسَّمًا (وَنَاقِصٌ خِلَافُهُ) أَيُّ إِنْ لَمْ تُسْتَعْرَقْ جُزْئِيَّاتُهُ بِالتَّتَبُّعِ ، وَإِنَّمَا تَتَّبَعُ أَكْثَرَهَا لَا يُفِيدُ الْقَطْعَ بَلْ يُفِيدُ الظَّنَّ لِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ مَا لَمْ يَسْتَقَرَّ مِنْ جُزْئِيَّاتِ ذَلِكَ الْكُلِّيِّ عَلَى خِلَافِ مَا أُسْتُقِرَّ مِنْهَا كَمَا يُقَالُ كُلُّ حَيَوَانٍ يَحْرُكُ عِنْدَ الْمَضْغِ فَكَهُ الْأَسْفَلَ ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ وَالْفَرَسَ وَغَيْرَهُمَا مِمَّا تُشَاهِدُهُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ كَذَلِكَ مَعَ أَنَّ التَّمْسَاحَ بِخِلَافِهِ فَإِنَّهُ عِنْدَ الْمَضْغِ يَحْرُكُ فَكَهُ الْأَعْلَى " (١٦٥) ؛ فَالْأَمْرُ إِذْنٌ مَنْوُطٌ بِ "الاستدلال بالجزئيات على الكلي هو الاستقراء فان كان تاما فهو الاستقراء التام وهو يفيد اليقين ، وإن كان ناقصا لم يفد اليقين فالأول هو استقراء جميع الجزئيات والحكم عليه بما وجد في جزئياته والثاني استقراء أكثرها" (١٦٦) ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمَنَاطِقَةِ مِنْ يَرَى أَنَّ الْاسْتِقْرَاءَ مَظْنُونٌ ، وَأَنَّ " قُصُورَ الْاسْتِقْرَاءِ عَنِ الْكَمَالِ أَوْجَبَ قُصُورَ الْإِعْتِقَادِ الْحَاصِلِ عَنِ الْيَقِينِ ، وَلَمْ يُوجِبْ بَقَاءَ الْإِحْتِمَالِ عَلَى التَّعَادُلِ كَمَا كَانَ ، بَلْ رَجَّحَ بِالظَّنِّ أَحَدَ الْإِحْتِمَالَيْنِ " (١٦٧)

أَمَّا الْاسْتِقْرَاءُ اللَّغَوِيُّ فَإِنَّ مِنْهُمْ يَرَى قُصُورَهُ وَأَنَّهُ ظَنِّيٌّ لَا قَطْعِيٌّ وَيَرَى الْحَنْبَلِيُّ أَنَّ " اسْتِقْرَاءَ الشَّرْعِ تَامٌ فَيَحْصُلُ بِهِ الْمَقْصُودُ قَطْعًا بِخِلَافِ اسْتِقْرَاءِ اللُّغَةِ فَإِنَّهُ غَيْرُ تَامٍ " (١٦٨) ؛ غَيْرَ أَنَّنِي أَرَى أَنَّ الْاسْتِقْرَاءَ اللَّغَوِيَّ يُمَكِّنُ أَنْ يُوَصَفَ بِأَنَّهُ ظَنِّيٌّ غَيْرُ قَطْعِيٍّ وَقَدْ اسْتَدْرَكَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَلَى سَيَّبُوِيهِ كَابِنِ جَنِيٍّ وَالزَّبِيدِيِّ ، أَمَّا الْاسْتِقْرَاءُ النَّحْوِيُّ فَمَا كَانَ مِنْهُ تَامًا يُمَكِّنُ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ قَطْعِيٌّ يَقِينِيٌّ لَا سَيِّمًا حَصَرَ الْقَوَاعِدَ الْكُلِّيَّةَ الْعَامَةَ فِي النَّحْوِ ، وَمَا كَانَ مِنْهُ اسْتِقْرَاءٌ نَاقِصٌ فَيُمْكِنُ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ ظَنِّيٌّ غَيْرُ قَطْعِيٍّ . وَيَحْتَلِقُ لِبَعْضِ الْمَنَاطِقَةِ أَنْ يُسَمَّى الْاسْتِقْرَاءَ النَّاقِصَ بِأَنَّهُ قِيَاسٌ مُقَسَّمٌ قَالَ السَّيِّدُ رَائِدُ الْحَيْدَرِيِّ : " قَدْ أَشْكَلَ عَلَى الْاسْتِقْرَاءِ النَّاقِصِ بِأَنَّهُ إِذَا رَجَعَ الْاسْتِقْرَاءُ التَّامُّ إِلَى الْقِيَاسِ الْمَقْسَمِ ... فَلَمَّاذَا لَا يَرْجِعُ هُوَ إِلَيْهِ أَيْضًا ، مَا دَامَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ بَعْضُ مَقْدَمَاتِ الْقِيَاسِ

ظنيةً ، كما في الخطابة والشعر ؟ نعم ، يُشترط فيه أن مقدماته متى سلمت يلزم منها القول الآخر ، وهذا متحقق في مقدمات الاستقراء الناقص . " (١٦٩)

ويحلو كذلك لبعض النحويين أن يُسمى الاستقراء بـ (القياس الاستقرائي) ونسبوا ذلك الى منهج سيبويه لاسيما في بيان نمط التراكيب ، وأنه تتبع الطريق الصحيح في تفعيد القواعد (١٧٠) بل أن من النحويين من قسم القياس الى القياس الاستقرائي وقياس العلة .. ويتحدث المناطقة عن استقراء يُبنى على التعليل وهذا الاستقراء على حد قول الشيخ المظفر هو مما انفرد به المنطق الحديث ويُسمونه (طريق الاستنباط) (١٧١) ، ولعل مسألة الاستنباط من استقراء كلام العرب أمرٌ شائع في النحو العربي ؛ فأغلب المسلمات في النحو قائمة على استنباط حكمها من استقراء كلام العرب ، فكل فاعل في العربية مرفوعٌ ودليله استقراء كلام العرب فيستنبط منه أن الفاعل في اللغة العربية مرفوعٌ ، والاسماء في اللغة العربية مجرورةٌ من دون الأفعال والحروف ، ودليل ذلك استقراء كلام العرب فيستنبط منه أن الجر من خصائص الاسماء ، وهكذا أغلب مسلمات النحو العربي .

المبحث الثالث : التمثيل

التمثيل في اللغة هو التصوير (١٧٢) ، والتمثيل كذلك هو المساواة وتعني التكافؤ في المقدار (١٧٣) .

أما التمثيل في الاصطلاح فيُعرف أنه : " الجزئي الذي يُذكر لإيضاح القاعدة وإيصالها إلى فهم المستفيد ، كما يُقال : الفاعل كذا ، ومثاله زيدٌ ، في : ضرب زيدٌ " (١٧٤) ، ويُعرفه المناطقة بأنه : انتقال " الذهن من حكم أحد الشيين الى الحكم على الآخر لجهة مشتركة بينهما " (١٧٥) ، ويُعرفونه بعبارة أخرى بأنه : " إثبات الحكم في جزئي لثبوته في جزئي آخر مشابه له " (١٧٦) ويقصد المناطقة بقولهم (الإثبات) في تعريفهم الثاني بأنها " عملية الحمل وعمل القياس وحكمه وهو الدليل ، وأما نتيجة الدليل والمستدل عليه وهو الحكم الجزئي الفرع " (١٧٧) ؛ ولهذا فإن الإثبات عند المناطقة " هو المستدل عليه ونتيجة الدليل " (١٧٨) ، ويُعرفه النحويون : بقولهم " المثل والمثال كلُّ منهما جزئي يُؤتى به لتأييد قاعدة ولا يُشترط فيهما أن يكونا مما يُحتجُّ به من الكلام ... فالتمثيل استدلالٌ بالأمثلة والأقوال التي لا يُحتجُّ بكلام أصحابها " (١٧٩) ، والتمثيل عند المناطقة قياسٌ عند النحويين ويبدو أن عدَّ التمثيل قياساً عند النحويين إنما انتقل إليهم من الفقه فالتمثيل " هو المُسمى في عُرف الفقهاء بالقياس " (١٨٠) ؛ لكننا لا نعدم عدَّ التمثيل قياساً عند المناطقة فقد جاء في المعجم الفلسفي أن " قياس التمثيل هو الحكم على شيء معين لوجود ذلك الحكم في شيء آخر معين ، أو أشياء أخرى معينة ، على أن ذلك الحكم على المعنى المتشابه فيه " (١٨١) ؛ فليس من الغرابة أن يُعدَّ التمثيل قياساً عند النحويين حتى أن أركان التمثيل عند المناطقة هي عينها أركان القياس عند النحويين فأركانها عند المناطقة هي :

- ١- الأصل : وهو الجزء الأول المعلوم ثبوت الحكم له
- ٢- الفرع : وهو الجزء الثاني المطلوب إثبات الحكم له ...
- ٣- الجامع : وهو جهة الشبه بين الأصل والفرع

٤- الحكم المعلوم ثبوته في الأصل ، والمراد إثباته للفرع . . . " (١٨٢) ،
ومن أمثلة المناطق لهذه الأركان مشابهة النبيذ للخمر في تأثير السكر على شاربِهِ (١٨٣) ،
فالخمر هو الأصل في التمثيل والنبيذ هو الفرع والإسكار هو وجه الشبه بينهما وهي
العلة الجامعة بينهما ، وحرمة النبيذ لمشابهته للخمر وهو الحكم المنتفع من علة التمثيل
أو قياس الفرع على الأصل كما يقول النحويون.

وأركان التمثيل هذه هي عينها أركان القياس عند النحويين ، قال السيوطي : " للقياس
أربعة أركان أصل وهو المقيس عليه ، وفرع وهو المقيس ، وحكم ، وعلة جامعة ."
(١٨٤) ، وأركان القياس هذه ذكرها الفقهاء عند حديثهم عن القياس قال ابن بدران "أركان
القياس أربعة أصل وفرع وعلة وحكم" (١٨٥) .

ويقترب تعريف القياس الى التمثيل في تعريف النحويين المحدثين للقياس فيعرفه فندريس
بأنه : " العملية العلمية التي يخلق بها الذهن صيغة أو كلمة أو تركيباً تبعاً لأنموذج
معروف " (١٨٦) ، ويعرفه الدكتور عباس حسن بأنه : " محاكاة العرب في طرائقهم
اللغوية ، وحمل كلامنا على كلامهم ، في صوغ أصول المادة وفروعها ، وضبط
الحروف ، وترتيب الكلمات وما يتبع ذلك " (١٨٧) ، ويبدو من تعريف الدكتور عباس
حسن أن القياس لدى النحويين إنما هو محض تمثيل لأنموذج موجود مسموع عن العرب ؛
فلهذا لا تعجب من جعل التمثيل المنطقي قياساً عند النحويين إذا ما علمنا أن التمثيل
عند المناطق " إثبات الحكم في جزئي مشابه له " (١٨٨) ؛ ولهذا تنبأ علي أبو المكارم
لمحاولة أبي البركات الأنباري في إضفاء " الأصالة على القياس في مفهومه الجديد في
تركيزه على القياس الأرسطي وابتعاده عن القياس النحوي القديم الذي يُعنى بالنصوص
أكثر من اهتمامه بمفهومه الشكلي " (١٨٩) ؛ لكن لو أن علي أبو المكارم ربط القياس
النحوي بالتمثيل الأرسطي بدلاً من تركيزه على القياس الأرسطي وابتعاده عن القياس
النحوي لكان أكثر دقة في التعبير عن وصف التماثل بين القياس النحوي والتمثيل
المنطقي.

ومن أمثلة القياس عند النحويين ما قاله ابن الأنباري : " وذلك مثل أن تركيب قياساً
في الدلالة على رفع ما لم يسم فاعله ، والحكم هو الرفع ، والعلة الجامعة هي الإسناد ،
والأصل في الرفع أن يكون للأصل الذي هو الفاعل ، وإنما يجري على الفرع الذي هو
ما لم يسم فاعله بالعلة الجامعة التي هي الإسناد " (١٩٠) ، وقد لا يرتضي بعض المناطق
قياس التمثيل وإن كان أوفى بالشمول ، فقياس التمثيل " يمكن جعله قياس شمول لكن قد
يكون بيان صحته محتاجاً إلى بيان إحدى مقدمتيه لا سيما الكبرى فإنها هي في الغالب
التي تحتاج إلى البيان وإذا كان كذلك الأصل المقيس عليه أولاً أسهل في البيان فقياس
التمثيل أعون على البيان " (١٩١) .

ويبدو أن المناطق حينما يتحدثون عن القياس يريدون به قياس التمثيل (١٩٢) وهو
قياس الشبه عند النحويين الذي يفسرونه بقولهم : " إن الشبه أن يحل الفرع محل الأصل
بضرب من الشبه غير العلة التي علق عليها الحكم . " (١٩٣) ، وقياس الشبه عند النحويين
حجة يؤخذ بها قال أبو البركات : قياس الشبه قياس صحيح يجوز التمثيل به في أوجه
الوجهين ... لأن مشابهة الفرع للأصل تقتضي أن يكون حكمه كحكمه ، ولو لم يدل على
جواز التمسك به ... " (١٩٤) فلا غرابة أن يأخذ به النحويون ويعتمدوا عليه في إثبات
قواعدهم ، فهذا الزمخشري في كتابه المفصل يعقد الشبه بين (ما) و (لا) وبين (ليس)

فقال في الفصل الخامس في اسم (ما) و (لا) المشبهتين بـ (ليس) : " هو في قولك : (ما زيدٌ منطلقاً) و (لا رجلٌ أفضلٌ منك) وشبههما بـ (ليس) في النَّفي والدُّخولِ على المبتدأ إلا أنَّ (ما) أوغلَّ في الشَّبهِ بها لاختصاصِها بنفي الحال ؛ ولذلك كانت داخلةً في المعرفةِ والتَّكررةِ جميعاً فقيلَ (ما زيدٌ منطلقاً) و (ما أحدٌ أفضلٌ منك) ولم تدخلْ (لا) إلا على التَّكررةِ فقيلَ : (لا رجلٌ أفضلٌ منك) وامتنعَ (لا زيدٌ منطلقاً) " (١٩٥) فبنى الزمخشريُّ رأيه في حملِ (ما) و (لا) على (ليس) لانعقادِ الشَّبهِ بينهم .

ولا ينعقدُ التَّمثيلُ المنطقيُّ " إذا كانَ الأصلُ غيرَ معلومِ الحكمِ أو فاقداً للجامعِ المشتركِ " (١٩٦) كما لا ينعقدُ قياسُ الشَّبهِ عندَ النَّحويينَ إلا بوجودِ العلةِ الجامعةِ بينَ الأصلِ والفرعِ فيزولُ الحكمُ بزوالِ العلةِ (١٩٧) ، ومعلومٌ أنَّ المناطقَةَ يقصدونَ بالجامعِ ما يقصدهُ النَّحويونَ بالعلةِ المشتركةِ بينَ الأصلِ المقيسِ عليه والفرعِ المقيسِ .

وعلةُ الشَّبهِ عندَ المناطقَةِ علةٌ تامةٌ ينعقدُ القياسُ بها ؛ فعلةُ المشابهةِ (الجامعُ) " علةٌ تامةٌ لثبوتِ الحكمِ في الأصلِ ، وحينئذٍ نستنبطُ على نحوِ اليقينِ أنَّ الحكمَ ثابتٌ في الفرعِ لوجودِ علةٍ التامةِ فيه ؛ لأنَّه يستحيلُ تخلفُ المعلولِ عن علةٍ التامةِ " (١٩٨)

ويبنى التَّمثيلُ عندَ المناطقَةِ على الاحتمالِ فإنَّ " التَّمثيلَ على بساطتهِ من الأدلةِ التي لا تُفيدُ إلا الاحتمالَ ؛ لأنَّه لا يلزمُ من تشابهِ شيئينِ في أمرٍ بل في عدةِ أمورٍ أن يتشابهَا من جميعِ الوجوهِ ، فإذا رأيتَ شخصاً مشابهاً لشخصٍ آخرٍ في طولِهِ أو في ملامحِهِ أو في بعضِ عاداتِهِ ، وكانَ أحدهما مجرماً قطعاً ، فإنَّه ليسَ لكَّ أن تحكمَ على الآخرِ بأنَّه مجرمٌ أيضاً ، لمجردِ المشابهةِ بينهما في بعضِ الصفاتِ والأفعالِ " (١٩٩) ، فالتَّمثيلُ هنا قائمٌ على الاحتمالِ في وجودِ وجوهِ شبهِ بينَ الأصلِ والفرعِ وكلِّما قويتِ وجوهُ الشَّبهِ بينهما زادَ الاحتمالُ وقويَ حتَّى يقتربَ من اليقينِ فيكونَ ظناً (٢٠٠) ، فقياسُ التَّمثيلِ عندَ المناطقَةِ يبدأ بالاحتمالِ ثم الظنَّ حتَّى يبلغَ درجةَ اليقينِ ويعتمدُ في هذا الأمرِ على قوَّةِ الشَّبهِ بينَ الأصلِ والفرعِ .

ولا يبنى قياسُ الشَّبهِ عندَ النَّحويينَ على الاحتمالِ؛ وإنَّما هو حجةٌ يؤخذُ به في بناءِ القواعدِ ؛ لكنَّهم يشترطونَ في الاحتجاجِ به أن يكونَ حكمُ الأصلِ المقيسِ عليه معللاً بعلةٍ يدركها العقلُ؛ ولهذا " أنكرَ سيبويه والخليلُ القياسَ على أشياء لم تُسمعَ عن العربِ ، ويصحُّ لنا أن نقيسَ على مثالٍ وردَ عن العربِ شرطُ أن يكونَ ما قسناه يصحُّ فيه القياسُ فلم يُجوزِ القياسَ على مثلِ قولِ العجاجِ :

تَقَاعَسَ العِرُّ بِنَا فَأَقْعَنَسَا (٢٠١)

وأنكرَ الخليلُ قولَ القائلِ

تَرَاغَعَ العِرُّ بِنَا فَارْفَنَعَا " (٢٠٢)

والعلةُ التي يدركها العقلُ عندَ النَّحويينَ أنَّ هذه الإبنية لم يألُفها اللسانُ العربيُّ إمَّا استنتاجاً أو استنكاراً، ويوضحُ السُّيوطيُّ وجهَ الاستنقالِ الذي كانَ سبباً للمنع بقوله : " إنَّه إنَّما أنكرَ ذلكَ لأنَّه فيمَّا لامهُ حرفٌ حلقِيٌّ والعربُ لم تبنِ هذا المثالَ ممَّا لامه حرفِ حلقٍ خصوصاً وحرفِ الحلقِ فيه متكرراً وذلكَ مستنكرٌ عندهم مستنقلٌ " (٢٠٣) .

ويجعلُ المناطقَةُ قياسَ التَّمثيلِ من القياسِ البرهانيِ المفيدِ لليقينِ ؛ لأنَّ " التَّمثيلَ المعلومُ فيه أنَّ الجامعَ علةٌ تامةٌ يكونُ من بابِ القياسِ البرهانيِ المفيدِ لليقينِ ، إذ يكونُ فيه الجامعُ حداً أوسطاً ، والفرعُ حداً أصغرَ والحكمُ حداً أكبرَ " (٢٠٤) ، وهذا ما نجدُهُ عندَ

النحويين في إثبات حجية قياس الشبه غير أنهم أوجبوا في القياس على كلام العرب " أن لا يتعارض مع أمثلتهم وأن يُبنى على ما جاء وصح من كلامهم " (٢٠٥) ويسمي المناطقه أحيانا قياس التمثيل (قياس الأولوية) أو (قياس الأولى) ويعرفونه : " هو ما كانت علته الفرع فيه أقوى منها في الأصل ، فيكون ثبوت حكم الأصل للفرع بالأولوية ، لأنه أولى من ثبوته للأصل ، كقوله تعالى : ﴿ فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفٍ ﴾ (٢٠٦) الذي يدل على النهي عن ضربهما بطرق أولى " (٢٠٧) ؛ فقياس الأولوية إنما هو قياس الشبه لكن ثبوت الحكم أقوى في الفرع أما النحويون فبعضهم من جوز التعليل بالعلة القاصرة وحثهم في ذلك أنها ساوت التعليلية في الظن والمناسبة ؛ لكنها زادت عليها في النقل وأنها تفيد الفرق بين المنصوص معروف المعنى وبين غير المنصوص الذي لا يُعرف معناه (٢٠٨)

الخاتمة

الاستدلال قديم قدم نشوء الدراسات النحوية، وهو ضرب من ضروب الأدلة والإتيان بالشواهد وهو في كتاب سيبويه محض طلب الدليل فيما وصفت به القواعد النحوية ولم يكن استدلالاً فلسفياً أو منطقياً ، وفيما يبدو أن الاستدلال المنطقي تقابله المنزلة في كتاب سيبويه ؛ لأن الاستدلال المنطقي قائم على قضيتين والمنزلة قائمة على وجود قضية وصدقها .

وقد لا يكون الاستدلال المنطقي نافعاً ، ونجد مصداق ذلك عند النحويين فلا يلزم من كون شيء بمنزلة شيء آخر أن يمتلك سائر أحكامه .

والاستدلال عند المناطق حجة وهو كذلك عند النحويين فهم يحتجون به لإثبات القواعد النحوية ، وقد يتفق النحويون والمناطق في جوهر الاستدلال ، فالاستدلال المباشر أو البديهي عند المناطق يُعالج النحويون فيما يُسمونه المسلمات في النحو التي قد لا تحتاج إلا لاستدلال بديهي مباشر .

وتتمثل طرائق الاستدلال عند المناطق بالقياس والاستقراء والتمثيل ، غير أن معالجة تلك الطرائق عند النحويين تختلف عن معالجة المناطق لها ، فقد تختلف في بحث مسألتها وقد تتفق ، وقد يقترب القياس النحوي من القياس المنطقي في صدق القضايا وكذبها ، فالقياس عند ابن الانباري حمل غير منقول على منقول هو أقرب تعريف للقياس؛ فيلزم من حمل غير المنقول على المنقول قولاً آخر، وقد نجد لبعض مشكلات المنطق حلاً عند النحويين ، فمما يعترض عليه المناطق هو وجوب التلازم بين القضيتين ففي مثل هذا الإشكال قد نجد له مخرجاً في النحو في اعتماد السياق الخارجي للنص وما يحيط به من ملابس .

ونجد على كثرة أنواع القياس المنطقي مصاديقها في أمثلة النحويين .
وللدور في القياس المنطقي أهميته الكبيرة وله أنواعه التي وجدنا تطبيقاتها في كتب النحويين وقواعدهم .

ويتمثل الاستدلال كذلك عند المناطق بالاستقراء بقسميه التام والناقص ، وهو البحث في الجزئيات للوصول إلى الكلي وبناء القاعدة العامة ، كما يتمثل الاستدلال النحوي

بالاستقراء التام الذي يتمثل في استقراء الكليات في النحو العربي أو مسلماته في رفع الفاعل ونصب المفعول به ، أما الاستقراء الناقص فيتمثل في استقراء مسائل النحو ، كما أن الاستقراء اللغوي هو استقراء ناقص أيضا . وبسبب استقراء اللغة فقد استدرك على الخليل وعلى سيبويه، ولهذا فالاستدراك اللغوي يحتمل الظن والشك ، أما الاستقراء النحوي فإنه يحتمل اليقين .

أما التمثيل عند المناطق فيقابله قياس الشبه عند النحويين ، ويقومون له أركان التمثيل المنطقي من (أصل وفرع وجامع وحكم) كما له أحكام قياس المنطقي وضوابطه .

ومما لمسناه أن الاستدلال النحوي أقرب الى الاستدلال المنطقي منه الى الاستدلال الأصولي ؛ ولهذا كان ابن جني محقا عندما قال : " اعلم أن علل النحويين - وأعني بذلك حذائهم المتقين لا ألافهم المستضعفين - أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفهمين؛ وذلك أنهم إنما يحيلون على الحس ويحتجون فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس وليس كذلك حديث علل الفقه . وذلك أنها إنما هي أعلام وأمارات لوقوع الأحكام، ووجوه الحكمة فيها خفية عنا غير بادية الصفحة لنا ؛ ألا ترى أن ترتيب مناسك الحج وفرائض الطهور والصلاة والطلاق وغير ذلك إنما يرجع في وجوبه إلى ورود الأمر بعمله ، ولأتعرف علة جعل الصلوات في اليوم واللييلة خمسا دون غيرها من العدد ولا يعلم أيضا حال الحكمة والمصلحة في عدد الركعات ولا في اختلاف ما فيها من التسييح والتلاوات إلى غير ذلك مما يطول ذكره ولا تحلى النفس بمعرفة السبب الذي كان لهو من أجله وليس كذلك علل النحويين . " (٢٠٩) .

ولم يذكر ابن الجني الشبه بين علل النحويين واستدلالاتهم وبين علل الأصوليين واستدلالاتهم فبينهما تشابه من حيث الاستدلال بالنصوص وتقديم النقل على العقل ثم ما يتبع ذلك من إجماع العلماء واستحسانهم واستصحاب الحال وما الى ذلك من أدلة الفقهاء واستدلالاتهم ، لكن لا نعدم وجود استدلالات المناطق وما فيها من قياس وما يصاحبه من قضايا وما صادقيها ودور وأنواعه ثم ما يتبع ذلك من استقراء وتمثيل.

هَوَامِشُ الْبَحْثِ

- ١- الاحتجاج العقلي / ٢ / ٤
- ٢- ينظر الاحتجاج العقلي / ٧٦
- ٣- قرينة السياق ودورها في التقعيد النحوي والتوجيه الإعرابي في كتاب سيبويه / ٦٩
- ٤- أنشده ابن الاعرابي ينظر تهذيب اللغة ٤ / ٨ / ١
- ٥- لسان العرب ١١ / ٢٤٧
- ٦- شرح الكوكب الدرر المنير ١ / ١٢٥
- ٧- الفروق اللغوية ٢٣٢
- ٨- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم ٧٨
- ٩- معجم المصطلحات الفلسفية ٣٥
- ١٠- التقريب لحد المنطق ١٦٣
- ١١- معجم المصطلحات النحوية والصرفية ٨٤
- ١٢- البيت لقيس الرقيات ينظر ديوانه ٩٨
- ١٣- الحاقة ٢٨-٢٩
- ١٤- الخصائص ٣ / ٣٩٦ و ينظر الحلقة المفقودة ٦٤٦
- ١٥- كتاب سيبويه ٣ / ٦٢٥

- ١٦- الكتاب ٣٦٨
- ١٧- معيار العلم ٢٤٤
- ١٨- ينظر تشنيف المسامع بجمع الجوامع ٤٠٨/٣
- ١٩- ينظر معيار العلم ١٦٠/١
- ٢٠- حاشية الصبان ٣٩٤/١
- ٢١- المنزلة في العربية ٤٢
- ٢٢- المقرر بشرح منطق المظفر ٣٤٥/٢
- ٢٣- شرح الكافية ٩٤ /١
- ٢٤- المنطق للمظفر ١٨٧
- ٢٥- ٣٤٥/١
- ٢٦- الاقتراح ٩٨ وينظر الخصائص ٢٠٩/١ و ٢١٠
- ٢٧- المقرر ٣٤٠/٢
- ٢٨- ٩٦٠/٢
- ٢٩- الفروق اللغوية ٤٥
- ٣٠- الفروق اللغوية ٤٦
- ٣١- ينظر المعجم الفلسفي ٨٥٩/١
- ٣٢- ينظر المنطق للمظفر ١٨٩/٢ وما بعدها
- ٣٣- الرد على المنطقيين ١٦٢
- ٣٤- الصحاح ٩٦٨/٣
- ٣٥- التعريفات ١٨١
- ٣٦- المقرر ١٨٨/٢
- ٣٧- المعجم الفلسفي ٢٠٧/٢
- ٣٨- الإغراب في جدل الإعراب: ٤٥
- ٣٩- المقرر في شرح منطق المظفر ٣٣٩/٢
- ٤٠- ينظر بناء المفاهيم ٤١/١
- ٤١- الاقتراح في علم أصول النحو ٦١
- ٤٢- المنطق للمظفر ١٧٨
- ٤٣- المذهب الذاتي في قضايا المعرفة أصالة وتميز، مقال لرضا حسن الغرابي في صحيفة المنقف الإلكترونية العدد/ ٣٢٠٥
- ٤٤- محك النظر للغزالي ٢٢٧
- ٤٥- محك النظر ٢٢٧
- ٤٦- الاقتراح في علم اصول النحو ٨٦
- ٤٧- الاقتراح ٨٥
- ٤٨- التبيين على مذاهب النحويين البصريين والكوفيين ١٣١
- ٤٩- شرح التهذيب للخبيصي ١٣٩
- ٥٠- المدثر ٤٨
- ٥١- القواعد الكلية في النحو والصرف ٦٧ اطروحة دكتوراه
- ٥٢- القواعد الكلية النحوية والصرفية ٦٧ وينظر حاشية العطار ١٢٥
- ٥٣- معيار العلم في المنطق ١١٣
- ٥٤- معيار العلم في المنطق ١١٣
- ٥٥- معيار العلم في المنطق ١١٥
- ٥٦- ينظر المقرر شرح منطق المظفر ٣٢٨/٢
- ٥٧- ينظر المقرر شرح منطق المظفر ٣٢٨/٢

- ٥٨- المدثر ٤٨
- ٥٩- الرد على المنطقيين ٢٩٧
- ٦٠- الخصائص ٥٣/٣
- ٦١- شرح المعلقات العشر ٢٩٦
- ٦٢- الأغاني ٣/٣١٨
- ٦٣- الخصائص ٥٣/٣-٥٤
- ٦٤- الاقتراح في علم اصول النحو ٧٩
- ٦٥- القواعد الكلية النحوية والصرفية ٢٥١
- ٦٦- الرد على المنطقيين ٤٣٨-٤٣٩
- ٦٧- المرتجل في شرح الجمل ١٧٧
- ٦٨- لسان العرب ٢٩٦/٤ مادة دور
- ٦٩- التعريفات ٩٧
- ٧٠- المعجم الفلسفي ١/٥٦٦
- ٧١- الخصائص ١/١٨٤
- ٧٢- الخصائص ١/٢٠٩
- ٧٣- الخصائص ١/١٨٤-١٨٥
- ٧٤- هامش محقق الخصائص هامش ١ ج ١ ص ١٨٤
- ٧٥- ينظر التعريفات ١٤٠
- ٧٦- الخصائص ١/٢٠٩
- ٧٧- البيت للناطقة الجعدي ينظر الشعر والشعراء: ٢٥٢
- ٧٨- الخصائص ١/٢١١
- ٧٩- هامش محقق الخصائص هـ ١ ج ١ ص ١٠٩
- ٨٠- المنطق للمظفر ١/١٢٥ وينظر التعريفات ١٠٥
- ٨١- انوار البروق في أنواع الفروق ١/٢٧٨
- ٨٢- مسائل خلافة في النحو ٤٩
- ٨٣- الدور في الحد النحوي ٢٠٩-٢١٠ وينظر المسائل الخلافية في النحو ٤٩-٥٠
- ٨٤- بطلان أدلة الدور والتسلسل عند المتكلمين ٢٧٠ وينظر الرد على المنطقيين ١/٢٧١
- ٨٥- ينظر ظاهرة التلازم التركيبي ص ١٠٧ وما بعدها
- ٨٦- ينظر المنزلة في العربية ١٣٠ وما بعدها
- ٨٧- الرد على المنطقيين ١/٢٥٧
- ٨٨- ينظر بطلان أدلة الدور والتسلسل عند المتكلمين ٢٧٠
- ٨٩- ينظر شرح الاشموني ١/١٨٣
- ٩٠- المدارس النحوية لشوقي ضيف ١٦٨
- ٩١- حاشية الجمل على شرح المنهج لذكريا الانصاري ٢/١٤
- ٩٢- ينظر الرد على المنطقيين ١/٢٥٧
- ٩٣- المقرب ٢٤
- ٩٤- حاشية الصبان ١/٤٨
- ٩٥- الدور في الحد النحوي ٢٠٩
- ٩٦- الرد على المنطقيين ١/٢٥٧
- ٩٧- المعجم الفلسفي ٢/٢٠٧
- ٩٨- المعجم الفلسفي ٢/٢٠٨
- ٩٩- ينظر شرح الاشموني ٢/٢١٥
- ١٠٠- ينظر شرح الاشموني ٢٠٨/٢٠٩

- ١٠١- الاحتجاج العقلي ٥٥ و٥٦ وينظر مجالس ثعلب م ٣٠ ص ٣٥
- ١٠٢- المعجم الفلسفي ٢٠٩/٢
- ١٠٣- ملحق ديوان العجاج ٢٨٢/٢
- ١٠٤- النور ٦٠
- ١٠٥- اي الأصمعي انقطع عن الاجابة
- ١٠٦- ديوان القطامي ٧٩ وينظر الاشباه والنظائر م/٢ ج/٣/٧٣
- ١٠٧- المعجم الفلسفي ٢٠٩/٢
- ١٠٨- الاحتجاج العقلي في النحو العربي ٦٦ وينظر المقتضب ٣٦/٣
- ١٠٩- المعجم الفلسفي ٢١٠/٢
- ١١٠- الاحتجاج العقلي ٥٧ وينظر همع الهوامع ٦٢ /٢
- ١١١- المعجم الفلسفي ٢١٠ /٢
- ١١٢- ديوان الراعي النميري ٢٣١
- ١١٣- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ١٤١/٣
- ١١٤- المعجم الفلسفي ٢١٠/٢
- ١١٥- ديوان ذي الرمة ٦٥٣
- ١١٦- شعر عبدة بن الطيب ٢٥/١
- ١١٧- المعجم الفلسفي ٢١٠/٢
- ١١٨- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد ٢٧٥٩/٦
- ١١٩- المعجم الفلسفي ٢١٠/٢
- ١٢٠- المقتصد في شرح الايضاح ٦٧٣/١
- ١٢١- المعجم الفلسفي ٢١٠/٢
- ١٢٢- المعجم الفلسفي ٢١١/٢
- ١٢٣- التوبة: ١٣
- ١٢٤- أثر الاحتمال النحوي في توجيه المعنى القرآني في تفسير الدر المصون آيات الجهاد
انموذجا بحث منشور في موقع كلية العلوم الإسلامية جامعة بابل
- ١٢٥- القاموس المحيط ١٢١٥ مادة فرو
- ١٢٦- مختار الصحاح ٥٣٦ مادة قرأ
- ١٢٧- الموسوعة العربية المسيرة ١٤٣
- ١٢٨- الموسوعة العربية الميسرة ١٤٣
- ١٢٩- معجم الفلسفة ٧١/١-٧٢
- ١٣٠- معيار العلم في فن المنطق ١٦٠
- ١٣١- التداخل المعرفي بين النحو والعلوم الدينية والمنطق ٦١
- ١٣٢- التداخل المعرفي بين النحو والعلوم الدينية والمنطق ٦١ وينظر شرح الاشموني ٣٨٨/١
- ١٣٣- المنطق للمظفر ٢٤٧ /٢
- ١٣٤- ينظر المقرر في شرح منطق المظفر ٢ /٢ ٤٤٦-٤٤٧
- ١٣٥- منطق المظفر ٢٤٨/٢
- ١٣٦- ينظر المقرر في شرح منطق المظفر ٢ /٢ ٤٤٧
- ١٣٧- الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين ٤٤٩ وينظر الكتاب ١ /٢٠٣
- ١٣٨- ينظر على سبيل المثال لا الحصر ١ /١٣٧ و ٢ /٢ ٤٩٩ من كتاب الخصائص لابن جني
- ١٣٩- ينظر ١ /١٧٣
- ١٤٠- مقدمة محقق معجم العين ٧/١
- ١٤١- للمظفر ٢ /٢ ٢٤٧
- ١٤٢- ينظر التقرير والتحرير ١ /٦٥

- ١٤٣- ينظر الاستقراء في اللغة ٢٢٦
- ١٤٤- الخصائص ١٨٩/٣
- ١٤٥- ينظر ليس في كلام العرب ١٧٤ و ١٧٥ و ١٧٦ وغيرها
- ١٤٦- ينظر ديوانه ١٦٦
- ١٤٧- يُنظر التذييل والتكميل ١١١ /٧
- ١٤٨- ضياء السالك ١٢/١
- ١٤٩- ينظر المنطق للفارابي ٩١/٢ والمنطق للمظفر ٢٤٧/٢
- ١٥٠- همع الهوامع ٧٦/١
- ١٥١- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك ٩٤٥/٢
- ١٥٢- البقرة ٥٨
- ١٥٣- الاعراف ١٦١
- ١٥٤- الجاثية ٢٤
- ١٥٥- الفصول المفيدة في الواو المزيدة ٧٤-٧٥
- ١٥٦- ينظر السبعة في القراءات ٥٦١
- ١٥٧- الزمر ٩ وهي في المصحف بتشديد الميم أمّن
- ١٥٨- مغني اللبيب من كتب الاعراب ١٣/١ وينظر معاني القرآن ٣٦٤/٢
- ١٥٩- الموسوعة العربية المسيرة ١٣٤
- ١٦٠- المنطق للمظفر ٢٤٧/٢
- ١٦١- المقرر ٤٤٧ /٢
- ١٦٢- المنطق للمظفر ٢٤٨/٢
- ١٦٣- الرد على المنطقيين ١٥٩
- ١٦٤- معيار العلم في المنطق ١٦٣
- ١٦٥- التقرير والتحبير ١٧٧/١
- ١٦٦- الرد على المنطقيين ١٥٩
- ١٦٧- معيار العلم ٣١
- ١٦٨- التقرير والتحبير ١٧٧/١
- ١٦٩- المقرر ٤٤٩/٢
- ١٧٠- ينظر قرينة السياق ٣٦٧
- ١٧١- ينظر منطق المظفر ٢٥٠/٢
- ١٧٢- ينظر لسان العرب ٦١٠/١١ مادة مثل
- ١٧٣- ينظر لسان العرب ٦١٠/١١ مادة مثل
- ١٧٤- كشف اصطلاحات الفنون للتهانوي ١٣٤٠/٣-١٣٤١
- ١٧٥- المنطق للمظفر ٢٥٠/٢
- ١٧٦- المنطق للمظفر ٢٥٠/٢
- ١٧٧- المقرر في شرح منطق المظفر ٤٥٣/٢
- ١٧٨- المقرر في شرح منطق المظفر ٢٥٠/٢
- ١٧٩- معجم المصطلحات النحوية والصرفية ٢٠٨-٢٠٩
- ١٨٠- المنطق للمظفر ٢٥٠/٢
- ١٨١- ٣٤٣/١
- ١٨٢- المنطق للمظفر ٢٥١/٢
- ١٨٣- المنطق للمظفر ٢٥١/٢
- ١٨٤- الاقتراح في علم اصول النحو ٦٠
- ١٨٥- المدخل الى فقه الامام أحمد بن حنبل ٣٠١

- ١٨٦- اللغة ٢٠٦
 ١٨٧- اللغة والنحو بين القديم والحديث ٢٢
 ١٨٨- المنطق ٢ / ٢٥٠
 ١٨٩- التداخل المعرفي ١١٥ وينظر أصول التفكير النحوي ٧٤
 ١٩٠- الاقتراح ٦٠
 ١٩١- الرد على المنطقيين ٢٥٤
 ١٩٢- ينظر الرد على المنطقيين ١٥٩
 ١٩٣- لمع الأدلة في اصول النحو ١٠٧
 ١٩٤- لمع الأدلة في أصول النحو ١٠٩
 ١٩٥- المفصل في علم العربية ٥٣
 ١٩٦- المنطق للمظفر ٢ / ٢٥١
 ١٩٧- ينظر لمع الأدلة في أصول النحو ١٠٦
 ١٩٨- المنطق للمظفر ٢ / ٢٥١
 ١٩٩- المنطق للمظفر ٢ / ٢٥١
 ٢٠٠- ينظر المنطق للمظفر ٢ / ٢٥١
 ٢٠١- البيت للعجاج في ديوانه ١٣٨
 ٢٠٢- التداخل المعرفي ١٢٩ وينظر الشاهد وأصول النحو في كتاب سيويه ٢٧٢
 ٢٠٣- الاقتراح ٩٢
 ٢٠٤- المنطق للمظفر ٢ / ٢٥١
 ٢٠٥- التداخل ١٣١
 ٢٠٦- الاسراء ٢٣
 ٢٠٧- المقرر في شرح منطق المظفر ٢ / ٤٥٧
 ٢٠٨- ينظر الاجتهاد النحوي في ضوء علم الأصول ٩٧-٩٨
 ٢٠٩- الخصائص ٤٩

مَصَادِرُ الْبَحْثِ

- أول ما أبدأ به القرآن الكريم
 - أثر الاحتمال النحوي في توجيه المعنى القرآني في تفسير الدر المصون آيات الجهاد انموذجا -
 بحث على شبكة النت للدكتور عماد فاضل عبد - كلية العلوم الإسلامية - جامعة بابل
 - الاجتهاد النحوي في ضوء علم الأصول - أطروحة دكتوراه تقدم بها رائد عبد الله حمد السامرائي
 الى مجلس كلية الآداب / جامعة بغداد - ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م
 - الاحتجاج العقلي - الاستاذ الدكتور محمد جواد الطريحي - دار الكتب العراقية / بغداد - دار
 صادر / بيروت - ١٤٣٥ / ٢٠١٤م
 - الاستقراء في اللغة - الدكتور عدنان محمد سلمان - فرزة المجمع العلمي العراقي - الجزء
 الثامن - المجلد الرابع والثلاثون - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
 - الاشباه والنظائر في النحو- جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ) وضع حواشيه غريد
 الشيخ - ط١- دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م

- أصول التفكير النحوي - الدكتور علي ابو المكارم - منشورات الجامعة الليبية - د. ت
- الإعراب في جدل الإعراب - أبو البركات الأنباري (ت ٥٧٧ هـ) قدم له وحققه سعيد الأفغاني - مطبعة الجامعة السورية - ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٧ م
- الاقتراح في علم اصول النحو وجدله - عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ) - حققه وشرحه: د. محمود فجال، وسمى شرحه (الإصباح في شرح الاقتراح) - ط١ - دار القلم، دمشق - ١٤٠٩ / ١٩٨٩ م
- أنوار البروق في أنواع الفروق - : أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤ هـ) - عالم الكتب - د. ت
- بطلان أدلة الدور والتسلسل عند المتكلمين- الدكتورة اسماء عبد القادر العاني - مجلة الجامعة العراقية/ع (٣/٣١)
- بناء المفاهيم- دراسة معرفية ونماذج تطبيقية مجموعة من المؤلفين بإشراف علي جمعة محمد وسيف الدين عبد الفتاح دار السلام ط١ مصر القاهرة ١٤٢٩ / ٢٠٠٨ م
- التبيين على مذاهب النحويين البصريين والكوفيين - أبو البقاء العكبري - تح : عبد الرحمن بن سليمان العثيمين - بيروت - ط١ - ١٩٨٦ م
- تداخل الأصول اللغوية وأثره في بناء المعجم - عبد الرزاق بن فراج الصاعدي - ط١- الناشر: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية- ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م
- التداخل المعرفي بين العلوم الدينية والمنطق - اطروحة تقدم بها ضياء حميد دهش لنيل شهادة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها بإشراف د. خديجة الحديثي -
- التذليل والتكميل والتذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل - أبو حيان الأندلسي - تح : د. حسن هنداوي - ط١ - : دار القلم - (من ١ إلى ٥)، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيليا - دمشق
- تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي - أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤ هـ) - دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر- ط١ - مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م
- التعريفات - علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) - ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر - ط١ - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م
- التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية - أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ) - المحقق: إحسان عباس - ط١ - - دار مكتبة الحياة - بيروت - ١٩٠٠ م

- التقرير والتحبير - أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (ت: ٨٧٩هـ) - ط٢ - دار الكتب العلمية - ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م
- تهذيب اللغة - محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ) - المحقق: محمد عوض مرعب - ط١ - دار إحياء التراث العربي - بيروت - ٢٠٠١ م
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك - أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي (ت : ٧٤٩هـ) - شرح وتحقيق : عبد الرحمن علي سليمان أستاذ اللغويات في جامعة الأزهر - ط١ - دار الفكر العربي - ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م
- حاشية الجمل على شرح المنهج لتركيا الانصاري - العلامة الشيخ سليمان الجمل (رحمه الله) - دار الفكر - بيروت - د.ت
- حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك - أبو العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي (ت ١٢٠٦هـ) - ط١ - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م
- الحلقة المفقودة - الدكتور عبد العال سالم مكرم - مؤسسة الوحدة للنشر والتوزيع - الكويت ١٩٧٧م
- الخصائص - أبو الفتح عثمان بن جني - تحقيق محمد علي النجار - عالم الكتب - بيروت - د.ت
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب - عبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩هـ) تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون - ط٤ - مكتبة الخانجي، القاهرة - ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م
- الدَّور في الحد النحوي - الدكتور عقيل رحيم علي مجلة كلية الآداب العدد العدد ٩٦ لسنة ٢٠١٩م
- ديوان أبي الأسود الدؤلي - صنعه: أبو سعيد الحسن السكري (ت ٢٩٠هـ) - تحقيق: محمد حسن آل ياسين - ط٢ - دار ومكتبة الهلال - بيروت، لبنان - ١٩٩٨م - ١٤١٨هـ
- ديوان ذي الرمة - المؤلف: أبو نصر أحمد بن حاتم الباهلي (ت ٢٣١هـ) - المحقق: عبد القدوس أبو صالح - ط١ - مؤسسة الإيمان جدة - ١٩٨٢م - ١٤٠٢هـ
- ديوان الراعي النميري - جمعه وحققه راينهرت فاييرت - المعهد الالمانى للابحاث الشرقية - بيروت - ١٤٠١هـ / ١٩٨١م
- ديوان عبيد الله بن قيس الرقيات - تحقيق وشرح د. محمد يوسف نجم - الجامعة الأمريكية - دار صادر - بيروت - د.ت
- ديوان العجاج - رواية عبد الملك بن قريش الاصمعي - تح الدكتور عزة حسن - مكتبة دار الشرق - بيروت - د.ت
- ديوان القطامي - تح الدكتور ابراهيم السامرائي ، وأحمد مطلوب - ط١ - ١٩٦٠م
- ديوان النابغة الجعدي - تحقيق واضح الصمد - دار النشر - دار صادر

- الرد على المنطقيين - أحمد بن عبد الحلیم الحراني أبو العباس - دار المعرفة - بيروت - د.ت
- الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه - الدكتور خديجة الحديثي - مطبوعات جامعة الكويت -
١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م

- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك - علي بن محمد بن عيسى، أبو الحسن، نور الدين
الأشموني الشافعي (ت ٩٠٠هـ) - ط١- دار الكتب العلمية بيروت- لبنان - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

- شرح التسهيل المسمى «تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد» - محمد بن يوسف بن أحمد،
محب الدين الحلبي ثم المصري، المعروف بناظر الجيش (ت ٧٧٨هـ) - دراسة وتحقيق: أ. د. علي
محمد فاخر وآخرون - ط١- دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية
مصر العربية - ١٤٢٨هـ

- شرح الخبيصي على متن تهذيب المنطق - سعد الملة والدين مسعود بن عمر بن سعد الدين
التفتازاني - مطبعة ومكتبة محمد علي صبيح وأولاده - ميدان الأزهر - مصر- د.ت

- شرح الكافية الشافية - جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجبائي -
حققه وقدم له: عبد المنعم أحمد هريدي - ط١- جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء
التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة - ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م

- شرح الكوكب المنير- تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي
المعروف بابن النجار (ت ٩٧٢هـ) - المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد - ط٢- مكتبة العبيكان
- ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م

- شرح القصائد العشر- يحيى بن علي بن محمد الشيبانيّ التبريزي، أبو زكريا (ت ٥٠٢هـ) - عنيت
بتصحيحها وضبطها والتعليق عليها للمرة الثانية - إدارة الطباعة المنيرية - عام النشر: ١٣٥٢هـ
- شعر عبدة بن الطيب - الدكتور يحيى الجبوري - دار التربية للطباعة والنشر - ١٣٩١هـ -
١٩٧١م

- الشعر والشعراء - أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) - دار الحديث،
القاهرة - ١٤٢٣هـ

- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية - أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت
٣٩٣هـ) - تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار - ط٤- دار العلم للملايين - بيروت - ١٤٠٧هـ -
١٩٨٧م

- الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين دراسة على ألفية ابن مالك - إبراهيم بن صالح
الحدود - الطبعة ٣٣ - العدد ١١١ - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - ١٤٢١هـ/٢٠٠١م -
ضياء السالك ضياء السالك إلى أوضح المسالك - محمد عبد العزيز النجار ط١- مؤسسة الرسالة
- ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

- ظاهرة التلازم التركيبي دراسة في منهجية التفكير النحوي - جودة محمد مبروك - مجلة التجديد - المجلد الخامس عشر - العدد الثلاثون - ٢٠١١هـ / ١٤٣٢م
- الفروق اللغوية - أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهراة العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ) - حقه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم - دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر
- الفصول المفيدة في الواو المزيدة الفصول المفيدة في الواو المزيدة - صلاح الدين أبو سعيد خليل بن ككلدي بن عبد الله الدمشقي العلاني (ت ٧٦١هـ) - المحقق: حسن موسى الشاعر - ط١ - دار البشير - عمان - ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م
- القاموس المحيط - مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ) - تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ت بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي - ط٨ - مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان - ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م
- قرينة السياق ودورها في التقعيد النحوي والتوجيه الإعرابي في كتاب سيبويه - أطروحة تقدم بها إيهاب عبد الحميد عبد الصادق سلامة الى قسم اللغة العربية، كلية البنات للآداب والعلوم والتربية، جامعة عين شمس لنيل شهادة الدكتوراه - بإشراف: الأستاذة الدكتورة: أميرة أحمد يوسف (أستاذ النحو والصرف)، الأستاذة الدكتورة: حسنة الزهار (أستاذ علم اللغة) - ٢٠١٦م
- القواعد الكلية في الصرفية والنحوية - أطروحة تقدم بها الطالب محمد جاسم عبود العبودي الى مجلس كلية الآداب لنيل درجة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها بإشراف الدكتور عبد الجبار النائلة
- كتاب سيبويه - أبو البشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه (ت ١٨٠هـ) تحقيق عبد السلام محمد هارون - دار الجيل - بيروت - د.ت
- كتاب العين - أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ) - تحقيق: د.مهدي المخزومي ود.إبراهيم السامرائي - دار ومكتبة الهلال - د.ت
- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم - محمد على التهانوي (ت ١١٥٨ق) - مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٩٩٦م
- لسان العرب - محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري - ط٣ - دار صادر - بيروت - ١٤١٤هـ
- اللغة لفندرس - فندريس - ترجمة عبد الحميد الدواخلي والدكتور محمد القصاص - القاهرة - ١٩٥٠م
- اللغة والنحو بين القديم والحديث - عباس حسن - ط٢ - دائرة المعارف - مصر ١٩٧١م
- لمع الأدلة في أصول النحو - أبو البركات عبد الرحمن رائدالدين محمد الانباري (ت ٥٧٧هـ) - تح سعيد الافغاني - مطبعة الجامعة السورية - ١٣٧٧هـ / ١٩٥٧م

- ليس في كلام العرب - حسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٩٢ هـ) - تح :فائز فارس - دار الكتب الثقافية - الكويت - د.ت
- مجالس ثعلب - ابو العباس أحمد بن يحيى ثعلب (٢١٩ هـ) شرح وتعليق عبد السلام محمد هارون - دار المعارف - مصر ط٢ - ١٩٦٠ م
- محك النظر في المنطق المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥ هـ) المحقق: أحمد فريد المزدي - دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - د.ت
- مختار الصحاح- زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦ هـ) - المحقق: يوسف الشيخ محمد - ط٥- المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا - ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
- المدارس النحوية - أحمد شوقي عبد السلام ضيف الشهير بشوقي ضيف (ت ١٤٢٦ هـ) - دار المعارف
- المدخل الى فقه الامام أحمد بن حنبل المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل - عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (ت ١٣٤٦ هـ) - المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي - ط٢ - مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠١ هـ
- المذهب الذاتي في قضايا المعرفة أصالة وتميز، مقال لرضا حسن الغرابي في صيغة المثقف الالكترونية - العدد (٣٢٠٥)
- المرتجل في شرح الجمل - أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد بن أحمد ابن الخشاب (ت ٥٦٧ هـ) - - تحقيق ودراسة: علي حيدر (أمين مكتبة مجمع اللغة العربية بدمشق) - دمشق، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م
- مسائل خلافية في النحو- ابو البقاء العكبري(ت ٦١٦ هـ) - تح : الدكتور محمد خير الحلواني - ط١ - دار الشرق العربي - بيروت - ١٤١٢ - ١٩٩٢ م
- معاني القرآن معاني القرآن - أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت ٢٠٧ هـ) - المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي ط١- دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر - د. ت
- المعجم الفلسفي : بالأضافة العربية والفرنسية والانكليزية واللاتينية . الدكتور جميل صليبيبا ط١ الناشر ذوي القربى - مطبعة سليمان زادة - قم
- معجم مقالات العلوم في الحدود والرسوم - عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) - المحقق: أ. د محمد إبراهيم عبادة - ط١- مكتبة الآداب - القاهرة / مصر- ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م
- معجم المصطلحات النحوية والصرفية -الدكتور سمير اللبدي - ط١- مؤسسة الرسالة - ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م

- معيار العلم في فن المنطق - أبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) تح سليمان دنيا - ط٢ - سلسلة ذخائر العرب (٣٢) - دار المعارف - مصر - ١٣٧٩ هـ - ١٩٦٠ م
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب - عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت ٧٦١ هـ) - المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله - ط٦ - دار الفكر - دمشق - ١٩٨٥ م
- المفصل في علم العربية - أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) - تح : الدكتور علي أبو مسلم - ط١ - مكتبة الهلال ت بيروت - ١٩٩٣ م
- المقتصد في شرح الايضاح- عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١ هـ) - تح الدكتور كاظم بحر المرجان- وزارة الثقافة والاعلام العراقية - دار الرشيد للطباعة - ١٩٨٢ م
- المقتضب - أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥ هـ) - تح : محمد عبد الخالق عضيمة - دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٨٤ م
- المقرب- علي بن مؤمن ابن عصفور (ت ٦٦٩ هـ) - تح : أحمد عبد الستار الجوارى وعبد الله الجبوري - مطبعة العاني - بغداد - ١٩٧١ م
- المقرر بشرح منطق المظفر - السيد راند الحيدري - ط١ - مطبعة سليمان زاده - منشورات ذوي القربى- قم - ١٣٨٥ هـ
- المنزلة في العربية - اطروحة تقدم بها حامد حاجي حمزة الى مجلس كلية الآداب بأشراف د. ضياء حميد دهش ٢٠١٨ م
- المنطق - أبو نصر الفارابي (ت ٣٣٩ هـ) - تحقيق رفيع العجم - دار المشرق - ج ١ ١٩٨٥ و ج٢ و ج٣ ١٩٨٦ م
- المنطق - العلامة محمد رضا المظفر - ط١ - مطبعة سرور - الناشر اسماعيليان - ايران - ١٤٢٥ هـ ق - ١٣٨٣ هـ ش
- الموسوعة العربية المسيرة - لجنة من العلماء والباحثين برئاسة محمد شفيق غريبال - ط ٢ - دار الشعب ومؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر القاهرة - ١٩٧٢ م
- همع الهوامع - جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) - تح عبد الحميد الهنداوي - المكتبة التوفيقية - د.ت